الملعونون

تأليف

أحمد بن على

مكتبة الإيمان
المنصورة ـ أمام جامعة الأزهر
ت: ٠٥٠/٢٢٥٧٨٨٢

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

مكتبة الإيمان للنشر واس
المنصورة ـ أمام جامعة الأزم
تليفون: ٢٢٥٧٨٨٢/ ٠٥٠

مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعـمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فـلا هادى له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾[1].

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾[2].

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً. يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾[3].

أما بعد:

فإن أحسن الحديث كتاب الله، وخيـر الهدى هدى محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة فى النار.

أخى الحـبيب إن الناظر فى حـال الأمة اليـوم يجـدها قد ارتكبت كـثيـر مَن المخالفات مـثل التصوير واللواط والإفساد فى الأرض وقذف المحـصنات الغافلات وعقوق الوالدين والسرقة وشرب الخمر..... إلخ.

فوفـقنى الله بهـذا العمل بعـد عرض فكرته على بعض مـشايخنا فـأيدها.. وشجعنا على الكتابة فى هذا الموضوع جزاه الله خيراً.

وأسأل الله تبـارك وتعالى أن يجـعل هذا العمل خـالصاً لوجـهه الكريم وأن

---

(١) سورة آل عمران: آية ١٠٢.

(٢) سورة النساء: آية ١ .

(٣) سورة الأحزاب: آية ٧٠، ٧١.

يجعل فيه النفع لعامة المسلمين آمين.

وقبل أن أتركك مع الكتاب أوصيك وصية وأقول لك:

بالله يا قـارئاً كـتبى وسـامـعهـا أسـبل عليهـا رداء الحُكْمِ والكَرَمِ
واستر بِلُطْفِكَ ما تلقاه من خطاء أو أَصْلِحَنْه تُثَبْ إن كنت ذا فَـهَمِ
فَكَمْ جَـوَاد كـبا والسَـبْقُ عَـادَتُهُ وكم حُـسَـامٍ نبـا أو عـاد ثُلَمِ
وكـلنـا يا أخـى خـطا ذو ذلـل والعذر يقـبله ذو الفضل والـشيم

وقال الآخر:

أخَا العلم لا تَعْجَـلْ لِعَيْبِ مُصنِفٍ وَلَمْ تتـقـبل زَلَّـةً مِنْهُ تُعْـرَفُ
فكم أفـسد الراوى كـلاماً نقـبله وكم حَرَّفَ المَنْقُولَ قَوْمٌ وصَحَّفُوا
وكم نَاسِخٍ أَضْحَى لِمَعْنىً مُـغَيراً وجـاءَ بِـشَيءٍ لم يُرِدْهُ المُـصَنِفُ

وبعد أخـى الحبيب الـرجاء منك أن تعـمل بهذه الوصـية وأسألـك أن تدعو لكاتب هذه الورقات بالتوفيق وجزاك الله خيراً.

كتبها

احمد بن على بن احمد بن على

وكان الفراغ منها فى
أول يوم من رجب لعام ١٤١٧ من
هجرة الرسول ﷺ

*****

قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُوْلَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. خَالِدِينَ فِيهَا لا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلا هُمْ يُنظَرُونَ﴾(١).

قال القرطبى: قوله: ﴿وأُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ﴾ أى إبعادهم من رحمته.

وقرأ الحسن البصرى: «وَالْمَلائِكَةُ وَالنَّاسُ أَجْمَعُونَ» بالرفع وتأويلها أولئك جزاؤهم أن يلعنهم الله ويلعنهم الملائكة ويلعنهم الناس أجمعون.

قوله: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾ يعنى فى اللعنة، أى فى جزائها وقيل: خلودهم فى اللعنة أنها مؤبدة عليهم.

قوله: ﴿ وَلا هُمْ يُنظَرُونَ ﴾ لا يؤخرون عن العذاب وقتاً عن الأوقات.

وقال تعالى: ﴿ فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾(٢).

وقال جل وعلا: ﴿ كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِين. أُوْلَئِكَ جَزَاؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللَّهِ وَالْمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِين. خَالِدِينَ فِيهَا لا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلا هُمْ يُنظَرُونَ﴾(٣).

وقال تبارك وتعالى: ﴿ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا

---

(١) سورة البقرة آية (١٦١، ١٦٢).
(٢) سورة آل عمران آية (٦١).
(٣) سورة آل عمران آية (٨٦ ـ ٨٨).

سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمَعْ وَانظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِن لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلا يُؤْمِنُونَ إِلاَّ قَلِيلاً﴾[1].

وقال تعالى: ﴿ومن أظلم ممن افترى على الله كذباً أولئك يعرضون على ربهم ويقول الأشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ألا لعنة الله على الظالمين﴾[2] والظلم هنا ظلم أكبر مخرج من الملة.

وقال تعالى: ﴿ وَتِلْكَ عَادٌ جَحَدُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَعَصَوْا رُسُلَهُ وَاتَّبَعُوا أَمْرَ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ .وَأُتْبِعُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا لَعْنَةً وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ أَلا إِنَّ عَادًا كَفَرُوا رَبَّهُمْ أَلا بُعْدًا لِّعَادٍ قَوْمِ هُودٍ﴾[3].

ومثل هذه الآيات فى القرآن كثيرة جداً وفيما ذكر الكفاية لمن أراد الهداية . . .

عباد الله سيجىء يوم يتغير فيه هذا العالم تنفطر فيه السماء وتنتثر فيه الكواكب وتطوى السماء كطى الصحيفة يزيلها الله ويطويها جل وعلا وتبدل الأرض غير الأرض وينفخ فى الصور فيقوم الناس من قبورهم أحياء كما كانوا فى هذه الدنيا حفاة عراة غرلاً. وحينئذ يحشر الكافر أعمى لا يرى، أصم لا يسمع، أخرس لا يتكلم، يمشى على وجهه ليعلم من أوَّل أنه أهل للإهانة ويكون أسود الوجه أزرق العينين فى منتهى العطش فى يوم مقداره خمسين ألف سنة ليس بينه وبين الشمس إلا مقدار ميل إذ ذاك يقف ذاهل العقل شاخص البصر لا يرتد إليه طرفه وفؤاده هواء ويعطى كتابه بشماله أو من وراء ظهره فيتمنى أنه لم يعطه.

ثم يؤمر به إلى النار ويُسلك فى سلسلة ذرعها سبعون ذراعاً وبعد دخولها لا يخرج أبداً ولا يزيده إلا عذاباً إذا استغاث من العطش يغاث بماء كالمهل يشوى الوجوه ويذيب الأمعاء والجلود تحيط به جهنم من كل ناحية وكلما نضج جلده بُدِلَ غيره.

وله مقامع من حديد كل هذا العذاب يعانيه ولا يموت ويأتيه الموت من كل مكان وما هو بميت ومن ورائه عذاب غليظ كما قال تعالى: ﴿لا يموت فيها ولا

---

(١)سورة النساء آية (٤٦). (٢) هود اية (١٨) . (٣) سورة هود آية (٥٩، ٦٠).

يحيا﴾ وسواء صبر أو لم يصبر هو خالد فى العذاب خلوداً لا نهاية له هذا أقصى عذاب يتصور لأنه جزاء أقصى جريمة هى الكفر بالله... هذا عذاب مجرد تصوره يطيش العقول ويذهل النفـوس ويفتت الأكباد فاستعـذ بالله منه أيها المؤمن وأسأل الله التثبيت على الإسلام وحسن الاعتقاد...

*****

قال تعالى: ﴿ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُم مِّنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ. وَعَدَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا هِيَ حَسْبُهُمْ وَلَعَنَهُمُ اللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾[1].

قال ابن كثير:

يقول تعالى منكراً على المنافقين الذين هم على خلاف صفات المؤمنين ولما كان المؤمنون يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر كان هؤلاء ﴿ يَأْمُرُونَ بِالْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ﴾ أى عن الإنفاق فى سبيل الله ﴿نَسُوا اللَّهَ﴾ أى نسوا ذكر الله ﴿ فَنَسِيَهُمْ﴾ أى عاملهم معاملة من نسيهم؛ كقوله تعالى: ﴿فاليوم ننساهم كما نسوا لقاء يومهم هذا﴾ و﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ أى الخارجون عن الطريق الحق الداخلون فى طريق الضلال.

وقوله: ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ ﴾ أى على هذا الصنيع الذى ذكر عنهم ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾ أى ماكثين فيها مخلدين هم والكفار ﴿هِيَ حَسْبُهُمْ﴾ أى كفايتهم فى العذاب ﴿وَلَعَنَهُمُ اللَّهُ﴾ أى طردهم وأبعدهم ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾.

وعن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: **«للمنافقين علامات يعرفون بها تحيتهم لعنة وطعامهم نهمة وغنيمتهم غلول لا يقربون المساجد إلا هجراً ولا يأتون بصلاة إلا دبُرا مستكبرين لا يألفون ولا يؤلفون خشب بالليل سخب بالنهار»**[2].

وعن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: **«آية المنافق ثلاث إذا**

---

(١) سورة التوبة آية (٦٧، ٦٨).

(٢) رواه أحمد والبيهقى وابن مردويه.

حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا ائتمن خان»[1].

زاد مسلم روايته عنه عقب ثلاث: «وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم».

«آية المنافق» أى علامته «ثلاث» من الخصال، أخبر عن آية بثلاث باعتبار إرادة الجنس أى كل واحد منها أو لأن مجموع الثلاث هو الآية.

قال ابن حجر: ويرجح الأول رواية أبى عوانة بلفظ «علامات المنافق ثلاث». الأولى «إذا حدث كذب» أى أخبر بخلاف الواقع. والثانية «إذا وعد» خاص بخير فى المستقبل «أخلف» أى جعل الوعد خلافاً بأن لا يفى بكن لو كان عازماً على الوفاء معرض مانع فلا إثم عليه، أما الشر فيندب إخلافه بل قد يجب ما لم يترتب على ترك إخلافه مفسدة. والثالثة: «إذا ائتمن خان» بصيغة المجهول أى جعل أميناً خان فى أمانته أى يعترف فيها على خلاف الشريح ونقص ما ائتمن عليه ولم يؤده كما هو.

وخص هذه الثلاث لاشتمالها على المخالفة فى القول والفعل والنية التى هى أصول الديانات فنبه على فساد القول بالكذب وفساد الفعل بالخيانة وفساد النية بالخلف.

وعن ابن عمر رضى الله عنهما أن النبى ﷺ قال: «أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً ومن كان فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا عاهد غدر وإذا خاصم فجر»[2]

ولا منافاة بين قوله: «آية المنافق ثلاث» وقوله «أربع من كن فيه» من حيث العدد. فرب شىء واحد له علامات كل منها حصل بها صفته شيئاً وقد تكون أشياء أو أن الأربع ترجع إلى ثلاثة بإدخال «إذا عاهد غدر» فى «إذا ائتمن خان».

* * * * *

(١) رواه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى.

(٢) رواه البخارى ومسلم وأبو داود والترمذى والنسائى وأحمد.

قال تعالى: ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ﴾[1].

وقال تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾[2].

وجاء فى السنة الغراء تشديد عظيم فى شرب الخمر وبيعها وشرائها وعصرها وحملها وأكل ثمنها وترغيب فى ترك ذلك والتوبة منه.

فعن ابن عمر رضى الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ «لعن الله الخمر، وشاربها، وساقيها، وبائعها، ومبتاعها، وعاصرها ومعتصرها، وحاملها، والمحمولة إليه، وآكل ثمنها»[3].

قال العلامة المناوى:

«لعن الله الخمر،وشاربها وساقيها، وبائعها، ومبتاعها، وعاصرها ومعتصرها».

قال فى الصحاح:

اعتصر عصيراً إتخذته.

قال الأشرفى:

قد يكون عصيره لغيره والمعتصر من يعتصر لنفسه نحو كال واكتال وقصد واقتصد.

«وحاملها والمحمولة إليه وآكل ثمنها» أى ولعن الله آكل ثمنها بالمد أى متناوله بأى وجه كان وخص الأكل لأنه أغلب وجوه الانتفاع.

---

(١) سورة البقرة آية (٢١٩).

(٢) سورة المائدة آية (٩١).

(٣) رواه أبو داود والحاكم وهو صحيح.

قال الطيبى:

ومن باع العنب من العاصر فأخذ ثمنه فهو أحق باللعن. قال: وأضيف فيه ليستوعب مزاولتها مزاولة ما بأى وجه كان.

قال ابن العربى:

وقد لعن المصطفى ﷺ فى هذا الخبر فى الخمر عشرة ولم ينزله ولم يرتبه أحد من الرواة وتنزيله يفتقر إلى علم وافر وذلك أن يكون بشيئين أحدهما الترتيب من جهة تصوير الوجوه، والثانى من جهة كثرة الإثم.

أما ترتيبهما وتنزيلهما من جهة الوجود، فهو:

المعتصر ثم العاصر ثم البائع ثم الآكل من ثمنها ثم المشترى ثم الحامل ثم المحمولة إليه ثم المشتراه له ثم الساقى ثم الشارب.

أما من جهة كثرة الإثم:

الشارب ثم الآكل لثمنها ثم البائع ثم الساقى.

وجميعهم يتفاوتون فى الدركات فى الإثم وقد يجتمع الكل منهما فى شخص واحد وقد يجتمع البعض ونعوذ بالله من الخذلان وتضاعف السيئات[1].

وعن ابن عباس رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: **«أتانى جبريل فقال يا محمد: إن الله عز وجل لعن الخمر وعاصرها ومعتصرها وشاربها وحاملها والمحمولة إليه وبائعها ومبتاعها وساقيها ومستقيها»**[2].

وعن ابن عمر رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: **«من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً، فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد لم يقبل له الله صلاة أربعين صباحاً فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد لم يقبل له الله صلاة أربعين صباحاً فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد الرابعة لم يقبل الله له صلاة أربعين صباحاً فإن تاب لم يتب الله عليه وسقاه من نهر الخبال»** قيل يا أبا عبد الرحمن وما نهر الخبال؟ قال: نهر من صديد أهل النار[3].

---

(١) فيض القدير (٥/ ١٦٧).

(٢) رواه أحمد وابن حبان والحاكم والطبرانى وهو صحيح.

(٣) رواه الترمذى عن ابن عمر وقال: حديث حسن، وروراه أحمد والنسائى والحاكم عن ابن عمر.

وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من شرب الخمر فى الدنيا لم يشربها فى الآخرة»[1].

أخى:

تذكر يوماً يتغير فيه هذا العالم تنفطر فيه السماء وتنتثر فيه الكواكب وتطوى السماء كطى الصحيفة يزيلها الله ويطويها جل وعلا وتبدل الأرض غير الأرض وينفخ فى الصور فيقوم الناس من قبورهم أحياء كما كانوا فى هذه الحياة حفاة عراة غرلاً.

وحينئذ لا ينفع الإنسان إلا ما قدمت يداه من الخير.

*****

(١) رواه ابن ماجة والبيهقى وقال فى الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات.

عن ابن مسـعـود رضى الله عنه قـال: «لعن رسـول الله ﷺ آكل الربا وموكله»[1].

وعن جابر بن عـبد الله رضى الله عنهـما قـال: لعن رسول الله ﷺ «آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه» وقال «هم سواء»[2].

عن عون ابن أبى جحيفـة عن أبيه رضى الله عنه قال: لعن رسول الله ﷺ «الواشمـة والمستوشمـة وآكل الربا وموكله» ونهى عن ثمن الكلب وكسب البغى ولعن المصورين[3].

عن عـبد الله بن مـسعـود رضى الله عنه قـال: «آكل الربا وموكله وشـاهداه وكاتباه إذا علموا به والواشـمة والمستوشمة للحسن ولاوى الصـدقة والمرتد أعرابياً بعد الهجرة ملعونون على لسان محمد ﷺ»[4].

عن على رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لعن الله آكل الربا وموكله وكاتبه ومانع الصدقة»[5].

تعريف الربا:

«هو الزيادة فى أشياء مخصوصة. أو عقـد على عوض مخصوص غير معلوم التماثل فى مـيعاد الشرع حالة عـقد. أو مع تأخير فى البـدلين أو أحدهما أو هو فضل مال بلا عوض فى معاوضه مال بمال»[6].

«آكل الربا» أى متناوله:

---

(١) رواه مسلم والنسائى، ورواه أبو داود والترمـذى وصححه وابن حبان فى صحيـحه وزادوا فيه «وشاهديه وكاتبه».

(٢) رواه مسلم وغيره.

(٣) رواه البخارى وأبو داود.

(٤) رواه أحمد وأبو يعلى وابن خزيمة وابن حبان وزاد فيه «يوم القيامة».

(٥) رواه أحمد والنسائى وهو صحيح.

(٦) تبيين الحقائق للزيلعى (٤/ ٨٥)

قال الحرالى: عـبر بالأكل عن المتناول لأنه أكبر المقاصـد وأضرها ويجرى من الإنسان مجرى الدم.

«وموكله» معطيه ومطعمه

«وكاتبه وشاهداه»

واستحقاقهم اللعن من حيث رضاهم به وإعانتهم عليه.

قال المناوى:

هذا إن كانوا يعلمون أن هذا ربا لأن منهم المبـاشر للمعصية ـ والمتسـبب فيها وكلاهما آثم أحدهما بالمباشرة والآخر بالسببية.

قال الذهبى:

وليس إثم من استدان مـحـتاجـاً كـإثم المرابى الغنى بل دونه واشـتركـا فى الوعيد[1].

واعلم أخى الحبـيب أن اللعنة فى الدنيا تكون بالـضنك فى المعيشـة والحزن وضيق الصدر والبعد من الخـيرات وتكون فى الآخرة بالعذاب الأليم واعلم أن من أشد الناس عذابا يوم القيامة أهل الربا.

فعن سـمرة بن جنـدب رضى الله عنه قال: قـال رسول الله ﷺ : **«رأيت الليلة رجلين أتيانى فأخرجانى إلى أرض مقدسة فانطلقنا حتى أتينا على نهر من دم فيه رجل قائم وعلى شط النهر رجل بين يديه حـجارة فأقبل الرجل الذى فى النهر فإذا أراد أن يخـرج رمى الرجل بحجـر فى فيه فـرده حيث كان فـجعل كلمـا جاء ليخرج رمى بحجر فى فيه فيرجع كـما كان فقلت ما هذا الذى رأيته فى النهر قال: آكل الربا»**[2].

وعن أبى هريرة رضـى الله عنه قـال: قـال رسـول الله ﷺ : **«رأيت ليلة أسرى بى لما انتـهينا السماء السـابعة فنظرت فوقى فإذا أنا برعـد وبروق وصواعق قال: فأتيت على قوم بطونهم كالبيـوت فيها الحيات ترى من خارج بطونهم قلت:**

(١) فيض القدير شرح الجامع الصغير (٥/ ٢٦٨).

(٢) رواه البخارى.

يا جبريل: من هؤلاء قال: **هؤلاء أكلة الربا»**[1].

وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قـال رسول الله ﷺ : **«أربع حق على الله أن لا يدخلهم الجنة ولا يذيقـهم نعـيمـها: مـدمن خـمر وآكل الربا وآكل مـال اليتيم بغير حق والعاق لوالديه»**[2].

وآكل الربا أشد عذاباً ونكالاً من المجرم الزانى وقد وردت أحاديث كثيرة تدل على هذا.

فعن عبد الله بن حنظلة غسيـل الملائكة رضى الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ : **«درهم ربا يأكله الرجل وهو يعلم أشد من ستة وثلاثين زنية»**[3].

بعد هذا الوعيـد الشديد كان حقاً على الحـازم المؤمن بالله واليوم الآخر أن لا يغفل عن محاسبـة نفسه والتضيق عليها فى حركاتهـا وسكناتها وخطواتها ويضيق عليها كل سبل الحرام التى تؤدى فى النهاية إلى هلاكه.

نسأل الله السلامة والعافية

*****

(١) رواه أحمد وابن ماجه والأصبهانى.

(٢) رواه الحاكم وقال صحيح الإسناد.

(٣) رواه أحمد والطبرانى ورجال أحمد رجال الصحيح.

«عقوق الوالدين»

عن أبى الطفيل قال: كنت عند على بن أبى طالب فـأتاه رجل فقال: ما كان النبى ﷺ يُسرُ إلىَّ شيئا يكتمه الناس غير أنه قد حدثنى بكلمات أربع، قال: ما هن يا أمير المؤمنين قـال: **«لعن الله من لعن والديه، ولعـن الله من ذبح لغيـر الله، ولعن الله من أوى مـحدثاً ولـعن الله من غيـرّ منار الأرض»** وفى لفظ: «من سرق منار الأرض»[1].

«لعن الله من لعن والديه» أباه وأمه وإن عليا

قيل: هذا من باب التسبب فإن كل من لعن أبوى إنسان فهو يلعن أيضاً أبوى اللاعن فكان البادى بنفسه يلعن أبويه هكذا فـسره المصطفى ﷺ فى خبر سب الرجل والديه ولعل وجه تفسيره بذلك اسـتبعاده أن يسب الرجل والديه بالمباشرة ـ فإن وقع سبهما يكون واقعاً بالتسبب فإذا استحق من تسبب لسـبهما اللعنة فكيف حال المباشر[2].

عن ابن عباس رضى الله عنه قـال: قال رسول الله ﷺ: **«ملعون من سب أباه ملعون من ذبح لغير الله»**[3].

عن على رضى الله عنه قال: قـال رسول الله ﷺ: **«لعن الله من ذبح لغير الله، لعن الله من تولى إلى غير مواليه، لعن الله العاق لوالديه، ولعن الله منتقص منار الأرض»**[4].

عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قـال خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن مجتمـعون، فقال: **«يا معـشر المسلمين: اتقوا الله وصلوا أرحـامكم فإنه ليس من ثواب أسرع من صلة الرحم، وإياكم والبغى فإنه ليس عـقوبة أسرع من عقوبة بغى وإياكم وعـقوق الوالدين فـإن ريح الجنة يوجد من مـسيـرة ألف عام وإنه لا يـجد**

---

(١) رواه مسلم وابن حبان وأبو عوانة.

(٢) فيض القدير (٥/ ٢٧٥).

(٣) رواه أحمد

(٤) رواه الحاكم.

ريحها عاق ولا قاطع رحم ولا شيخ زان ولا جار إزاره خيلاء، إنما الكبرياء لله رب العالمين والكذب كله إثم إلا ما نفعت به مؤمناً ودفعت به عن دين وإن فى الجنة لسوقاً ما يباع فيها ولا يشترى ليس فيهما إلا الصور فمن أحب صورة من رجل أو امرأة دخل فيها»[1].

عن أنس رضى الله عنه قال: ذكر رسول الله ﷺ وسلم الكبائر فقال: **«الشرك بالله، وعقوق الوالدين»**[2].

عن ثوبان رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«ثلاث لا ينفع معهن عمل: الشرك بالله، وعقوق الوالدين، والفرار يوم الزحف»**[3].

وجاء عنه ﷺ أنه قال: **«ليلة أسرى بى رأيت أقوامًا فى النار معلقين فى جذوع من نار فقلت من هؤلاء يا جبريل قال: الذين يشتمون آباءهم وأمهاتهم فى الدنيا»**.

قال كعب الأحبار: إن الله ليجعل هلاك العبد إذا كان عاقاً لوالديه ليجعل له العذاب وإن الله يزيد فى عمر العبد إذا كان باراً بوالديه يزيده براً وخيراً.

وسئل عن عقوق الوالدين ما هو؟ قال: إذا أقسم عليه أبوه أو أمه لم يبر قسمه، وإذا أسره بأمر لم يطعه، وإذا ائتمنه خانه.

وعن وهب بن منبه قال: أوصى الله تعالى إلى موسى ﷺ يا موسى وقر والديك فإنه من وقر والديه مددت له فى عمره ووهبت له ولداً يبره، ومن عق والديه قصرت عمره ووهبت له ولداً يعقه.

قال أبو بكر بن أبى مريم: قرأت فى التوراة أن من يعذب أباه يقتل.

وقال وهب: فى التوراة على من صك أباه يرجم.

وقال بشر: أيما رجل يقرب أمه بحيث يسمع كلامهما أفضل من ـ الذى يضرب بسيفه فى سبيل الله، والنظر إليهما أفضل من أى شىء.

---

(١) رواه الطبرانى فى الأوسط.

(٢) رواه البخارى ومسلم.

(٣) رواه الطبرانى فى الكبير.

لأمك حق لـو علمت كـبـيـر كـثـيـر يـا هذا لديه يسـيـر

فكم ليلـة باتت يثتلك تـشـتكى لهـا من جـواهـا أنة وزفـيـر

وفى الوضع لو تدرى عليها مـشقة فـمن غصـص منها الفـؤاد يطير

وكم غسلـت عنك الأذى بيميـنها ومـا حـجـرها إلا لديك سـرير

وتفـديك مما تشـتـكيـه بنفـسـهـا ومن ثـديهـا لـديك نمـيـر

وكم مرة جـاعت وأعطتك قـوتها حنواً وإشـفـاقـاً وأنت صـغـير

فـآها لـذى عـقل وتبـتـع الهـوى وآهاً لأعـمى القـلب وهو بصـير

فدونك فـارغب فى عميم دعـائها فـأنـت لما تدعـو إليـه فـقـيـر

*****

الراشي والمرتشي

عن أبى هريرة رضي الله عنه أن النبى ﷺ قال: **«لعن الله الراشى والمرتشى فى الحكم»**[1].

«لعن الله الراشى والمرتشى» أى المعطى الآخذ **«فى الحكم»** سمى منحة الحكام رشوة لكونها وصلة إلى المقصود بنوع فى التصنع مأخوذ فى الرشاء وهو الحبل الذى يتوصل به إلى البئر.

والرشوة المحرمة ما توصل به إلى إبطال حق أو تمشية باطل أو ما وقع للتوصل لحق أو دفع ظلم فليس برشوة منهية.

قال الزمخشرى:

الرشوة الوصلة إلى الحاجة بالمصانعة وقد رشاه رشواً فارتشا ككساه فاكتسى من رشا الفرخ أى مد عنقه لأمه لتذقه وإنما يدخل الراشى فى اللعن إذا لم يندفع بماله مضرة.

وقال البيضاوى:

إنما سمى منحة الحكام رشوة لأنها وصلة إلى المقصود بنوع من التصنع مأخوذ من الرشاء وهو الحبل الذى يتوصل به إلى نزح الماء.

قال الذهبى فيه:

أن الرشوة كبيرة قال والناس فى القضاء على مراتب فى الجودة والرداء والقاضى مكشوف للناس لا يمكنه التستر والناس شهداء الله فى أرضه فمن ارتشى منهم وجاء وتضرر الناس به فقد رأيناه جهاراً.

---

(١) رواه أحمد والترمذى والحاكم.

وعن ثوبان رضى الله عـنه أن النبى ﷺ قـال: «لعن الله الراشى والمرتشى والرائش»[1].

«الرائش» وهو السفيـر «الذى يمشى «بينهما» يستـزيد هذا ويستنقص من هذا لأن الرشوة على تبديل أحكام الله إنمـا هى خصلة فى اليهود المستـحقين للعنة فإذا سرت الخصلتـان إلى أهل الإسلام استحقوا من الـلعن ما استحقه اليـهود كذا فى المطامح.

وقد جاء النهى عن الرشوة حتى فى التوراة فـفى الثانى منها لا تقبلن الرشوة فإن الرشوة تعمى أبصار الحكام فى القضاء.

وهناك أحاديث كثيرة ورد فيها لعن الراشى والمرتشى وأنهما فى النار ولكن ما سبق فيـه الكفاية لردع أولى الألباب الذين يميزون بـين الخطأ والصواب وأسأل الله أن يتوب على من تاب إليه وأناب إنه هو الغفور التواب.

*****

(١) رواه أحمد والطبرانى والبزار.

* قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٤﴾ إِلاَّ الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥﴾ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَاءُ إِلاَّ أَنفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ﴾[1].

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ . يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾[2].

* قال الإمام الذهبى عليه رحمة الله: «بين الله فى الآية أن من قذف امرأة محصنة حرة عفيفة عن الزنا والفاحشة أنه ملعون فى الدنيا والآخرة وله عذاب عظيم، وعليه فى الدنيا الحد ثمانون جلدة وتسقط شهادته وإن كان عدلا»[3].

* وعن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: «**اجتنبوا السبع الموبقات: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التى حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولى يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات**»[4].

قوله «**اجتنبوا**» أبعدوا وهو مبلغ من لا تفعلوا الآية نهى القربان أبلغ من نهى المباشرة ذكره الطيبى

قوله « السبع»

قال العلامة المناوى: أى الكبائر السبع ولا منافية عدها فى أحاديث أكثر لأنه أخبر فى كل مجلس بما أوحى إليه أو سنح له باعتبار أحوال السائل أو تفاوت

(١) سورة النور آية: (٤-٦). (٢) سورة النور آية: (٢٣، ٢٤)

(٣) الكبائر ص (٩٢).

(٤) رواه البخارى ومسلم وأبو داود والنسائى.

الأوقات أو لزيادة فحشها وفظاعة قبحها أو لأنه مفهوم العدد ليس حجة أو لغير ذلك.

قوله **«الموبقات»** المهلكات جمع موبقة وهى الخلة المهلكة، أو المراد الكبيرة أجملها وسماها موبقات ثم فصلها ليكون أوقع فى النفس وليؤذن بأنها نفس المهلكات.

قوله **«المحصنات»** بفتح الصاد أى المحفوظات من الزنا ويكسرها أى الحافظات فروجهن منه والمراد رميهن بزنا أو لواط.

«المؤمنات» بالله تعالى احترازاً عن قذف الكافرات فإنه من الصغائر.

قال الراغب: والقذف الرمى البعيد استعير للشتم والعيب والبهتان **«الغافلات»** عن الفواحش وما قذفن به فهو كناية عن البريئات لأن الغافل برىء عما بهت به من الزنا والقذف به كبيرة إلا لصغيرة لا تحتمل الوقاع وحرة متهتكة.

قال الحافظ الذهبى رحمه الله: والقذف أن يقول لامرأة حرة عفيفة مسلمة: يا زانية، أو يا باغية، أو ياقحبة. أو يقول لزوجها: يا زوج القحبة أو يقول لوالدها ياولد الزانية أو يابنت القحبة: فإن القحبة عبارة عن الزانية فإذا قال ذلك أحد من رجل أو امرأة لرجل أو لامرأة كمن قال لرجل: يا زانى، أو قال لصبى علق، أو يا منكوح وجب عليه الحد ثمانون جلدة إلا أن يقيم بينه بذلك والبينة: أربعة يشهدون على صدقه فيما قذف به تلك المرأة أو ذاك الرجل.

*****

قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا . وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾[1].

قال ابن كثير: يقول تعالى متهددا ومتوعداً من آذاه بمخالفة أوامره وارتكاب زواجره وإصراره على ذلك وإيذاء رسوله بعيب أو بنقص ـ عياذاً بالله من ذلك.

قال عكرمة فى قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ نزلت فى المصورين.

وفى الصحيحين من حديث سفيان بن عيينة عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة رضى الله عن قال: قال رسول الله ﷺ « **يقول الله عز وجل: يؤذينى ابن آدم، يسب الدهر وأنا الدهر أقلب ليله ونهاره**»[2].

ومعنى هذا أن الجاهلية كانوا يقولون ياخيبة الدهر فعل بنا كذا وكذا فيسندون أفعال الله تعالى إلى الدهر ويسبونه وإنما الفاعل لذلك هو الله عز وجل فنهى عن ذلك، هكذا قرره الشافعى وأبو عبيدة وغيرهما من العلماء رحمهم الله.

وقال العوفى عن ابن عباس فى قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ نزلت فى اللذين طعنوا على النبى ﷺ. فى تزويجه صفية بنت حيى بن أخطب.

وقال ابن كثير: والظاهر أن الآية عامة فى كل من آذاه بشىء ومن آذاه فقد آذى الله كما أن من أطاعه فقد أطاع الله.

وفى الحديث عن عبد الرحمن بن المغفل المزنى قال: قال رسول الله ﷺ «**الله الله فى أصحابى لا تتخذوهم بعدى غرضاً فمن أحبهم فبحبى أحبهم، ومن أبغضهم فببغضى أبغضهم، ومن آذاهم فقد آذانى ومن آذانى فقد آذى الله ومن آذى الله يوشك أن ـ يأخذه**»[3].

---

(١) سورة الاحزاب آية: (٥٧، ٥٨).

(٢) رواه البخارى ومسلم.

(٣) رواه أحمد والترمذى.

عن على رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«ستة لعنهم الله ولعنتهم وكل نبى مجاب الدعوة: الزائد فى كتاب الله، والمكذب بقدر الله، والراغب عن سنتى إلى بدعة، والمستحل من عترتى ما حرم الله، والمتسلط على أمتى بالجبروت ليعز من أذل الله ويذل من أعز الله، والمرتد أعرابياً بعد الهجرة»**(1).

عن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ **«الصلاة المكتوبة إلى التى بعدها كفارة لما بينهما والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان كفارة لما بينهما ثم قال بعد ذلك إلا من ثلاث: إلا شراك ونكث الصفقة وترك السنة»** قلنا: يارسول الله أما الإشراك فقد عرفناه فما - نكث الصفقة وترك السنة؟ قال: **«أما نكث الصفقة أن تبايع رجلاً بيمينك ثم تخالف إليه فتقتله بسيفك، وأما ترك السنة: فالخروج من الجماعة»**(2).

وترك السنة من الكبائر كما صرح بذلك شيخ الإسلام الصلاح العلائى قواعده، والجلال البلقينى وغيرهما.

وعبارة البلقينى فى تعداد الكبائر السادسة عشرة البدعة وهى المراد بترك السنة(3).

قال المناوى **«والتارك لسنتى»**(4) أى أعرض عنها بالكلية أو ترك بعضها. استخفافاً أو قلة احتفال بها، وأراد باللعنة هنا أحد قسميها وهو الإبعاد عن الخير والرحمة والإنسان ما دام فى معصية بعيد عنهما ولو مسلماً.

قال التوربشتى وما ذكر فى القدرية من هذا ونحوه يحمل على المكذب به إذا أتاه من البيان ما ينقطع العذر دونه أو على من تفضى به المعصية إلى تكذيب ما ورد من النصوص أو إلى تكفير من خالفه وأمثال هذه الأحاديث واردة على التغليظ والتشديد زجراً وردعاً.

---

(1) رواه الدارقطنى فى الأفراد، والخطيب فى المتفق والمفترق.

(2) أخرجه الحاكم وقال هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

(3) الزواجر عن اقتراف الكبائر (1/ 165).

(4) فيض التقدير (4/ 96).

وبما أن ترك السنة هى البدعة كما قال البلقينى فلقد وردت أحاديث كثيرة جداً فى ذم البدعة وسوء منقلب المبتدع أسوق بعض منها هنا.

فعن عائشة رضى الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: **«من أحدث فى أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»**[1].

وفى لفظ: **«من صنع أمرا على غير أمرنا فهو رد»** وفى رواية لمسلم **«من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»**.

وعن أنس رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ **«من رغب عن سنتى فليس منى»**[2].

وفيما سبق أخى الحبيب يتبين لك أن تارك السنة المبتدع قد حلت عليه اللعنات والنكبات وأجملها فيما يلى.

١ـ المبتدع عمله مردود لحديث أنس السابق.

٢ـ التوبة عنه محجوبة ما دام مصراً على معصيته، وما برح مقيماً على بدعته لذلك يخشى على المبتدع من سوء الخاتمة قال ﷺ **«إن الله حجب التوبة عن كل صاحب بدعة حتى يدع بدعته»**[3].

٣ـ لا يرد الحوض، ولا يحظى بشفاعة النبى ﷺ. قال ﷺ **«أنا فرطكم على الحوض، ليرفض رجال منكم حتى إذا أهويت لأناولهم اختلجوا دونى فأقول: أى رب، أصحابى فيقول: لا تدرى ما أحدثوا بعدك»**[4] وفى رواية **«إنك لا تدرى ما بدلوا بعدك، فأقول: سحقاً لمن بدل بعدى»**.

٤ـ تارك السنة ملعون بما سبق من الأحاديث ولحديث: **«من أحدث فيها أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»**[5].

وهناك الكثير من العقوبات مثل: عدم قبول شهادته، وعليه إثم كل من تبعه على هذه البدعة وعمل بها، ولا يزداد من الله إلا بعداً أو غيرها كثير.

---

(١) رواه البخارى ومسلم وأبو داود.
(٢) رواه مسلم.
(٣) رواه الترمذى وحسنه الطبرانى.
(٤) رواه البخارى وغيره.
(٥) رواه البخارى ومسلم.

فاعلم يا مسلم يا عبد الله أنه يجب عليك بعـد ما أن تبينت أمر البدعة وترك السنة وأنها مـن أكبر المعـاصى، وبريد الكفر، أن تفارق مـبتدعـيها منـكراً عليهم وتهجرهم ولا تكونن منهم لقوله تعالى ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾[1]. وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾[2].

*****

(١) سورة آل عمران آية(١٠٥)
(٢) سورة الأنعام آية: (١٥٩).

عن عون بن أبى جحيفة عن أبيه أنه اشترى غلاماً حجاماً فقال: إن رسول الله ﷺ نهى عن ثمن الدم، وثمن الكلب، وكسب البغى، ولعن آكل الربا وموكله، والواشمة، والمستوشمة، والمصور[1].

وفى رواية رواها البخارى أيضا: **لعن النبى ﷺ الواشمة والمستوشمة ونهى عن ثمن الكلب وكسب البغى، ولعن المصورين.**

وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن الذين يصورون هذه الصور يعذبون يوم القيامة يقال لهم أحيوا ما خلقتم»**[2].

عن سعيد بن أبى الحسن قال: جاء رجل إلى ابن عباس رضى الله عنه فقال: إنى رجل أصنع هذه الصور فأفتنى فيها فقال له: ادن منى فدنا ثم قال ادن منى فدنا حتى وضع يده على رأسه وقال: أنبؤك بما سمعت من رسول الله ﷺ يقول **«كل مصور فى النار يجعل له بكل صورة صورها نفساً فيعذبه فى جهنم»** قال ابن عباس فإن كنت فاعلاً فاصنع الشجرة ومالا نفس فيه[3].

وفى رواية للبخارى: كنت عند ابن عباس إذ جاءه رجل فقال: يا بن عباس إنى رجل إنما معيشتى من صنعة يدى وإنى أصنع هذه التصاوير، فقال ابن عباس: لا أحدثك إلا ما سمعت من رسول الله ﷺ سمعته يقول: **«من صور صورة فإن الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها أبداً»** فربا[4] الرجل ربوة شديدة فقال: **«ويحك إن أبيت إلا أن تصنع فعليك بهذا الشجرة وكل شىء ليس فيه روح»**.

عن ابن مسعود رضى الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصورون»**[5].

عن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«يخرج عنق من**

---

(١) رواه البخارى.
(٢) رواه البخارى ومسلم.
(٣) رواه البخارى ومسلم.
(٤) رواه الإنسان: إذا انتفخ غيظًا أو كبرًا.
(٥) رواه البخارى ومسلم.

النار يوم القيامة له عينان يبصر بهما وأذنان يسمعان ولسان ينطق به يقول: إنى وكلت بثلاثة: بمن جعل مع الله إلهاً آخر وبكل جبار عنيد، وبالمصورين»[1].

عن أبى طلحة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب أو صورة»[2].

قال الخطابى وغيره قوله ﷺ : «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة ولا جنب» المراد بالملائكة فيه ملائكة الرحمة والبركة دون الحفظة فإنهم لا يمنعون لأجل ذلك.

أخى الحبيب انظر إلى ما جره التصوير على المصورين من السوء، عليهم لعنة الله، وحرموا من ملائكة الرحمة والبركة فلا تدخل لهم داراً وهم من أشد الناس عذاباً يوم القيامة إلى غير ذلك من الآلام والمصائب التى تحل بهم وعليهم من وراء التصوير.

فالتوبة التوبة هى النجاة فعجلوا بها قبل فوات الأوان نسأل الله أن يتوب علينا وعلى جميع المسلمين.

آمين. آمين.

*****

(١)رواه الترمذى وقال: حسن صحيح.

(٢) رواه البخارى ومسلم

عن عويم بن ساعدة رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: «**إن الله اختارنى واختار لى أصحابا فجعل لى منهم وزراء وأصهار وأنصار، فمن سبهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً**»[1].

وعن ابن عباس رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: «**من سب أصحابى فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين**»[2].

وعن ابن عباس رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: «**لعن الله من سب أصحابى**»[3].

وذلك لما لهم من نصرة الدين فسبهم من أكبر الكبائر وأفجر الفجور بل ذهب بعض العلماء إلى أن من سب أحد الشيخين - أبو بكر وعمر - يقتل.

وسب الأصحاب - أى شتمهم واللعنة التى تحل بهذا السباب هى الطرد والبعد عن مواطن الأبرار ومنازل الأخيار والسب والدعاء من الخلق.

عن أنس رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: «**إن الله اختارنى واختار لى أصحابى وأصهارى، وسيأتى قوم يسبونهم وينتقصونهم فلا تجالسوهم ولا تشاربوهم ولا تؤاكلوهم ولا تناكحوهم**»[4].

ولقد شوهد على سابهم قبائح تدل على خبث بواطنهم وشدة عقابهم.

منها ما حكاه الكمال بن القديم فى تاريخ حلب قال: لما مات بن منير خرج جماعة من الشبان يتفرجون، فقال بعضهم لبعض: قد سمعنا أنه لا يموت أحد ممن كان يسب أبا بكر وعمر إلا ويمسخه الله فى قبره خنزيراً ووجهه منحرف عن جهة القبلة إلى جهة أخرى فأخرجوه على شفير قبره ليشاهده الناس ثم بدا لهم فأحرقوه بالنار وأعادوه فى قبره وردوا عليه التراب وانصرفوا.

أخى الحبيب اعلم أن السعيد من سعد بالتقرب من الصحابة وذلك بالسير

---

(١) رواه الطبرانى والحاكم.
(٢) رواه الطبرانى عن ابن عباس.
(٣) رواه الطبرانى عن ابن عباس والحديث فيه مثال.
(٤) رواه القيعلى عن أنس.

على دربهم ومدحهم وإكرامهم.

فتحوا القلوب بالقرآن، والذكر والإيمان، والقرى بالسيف والسنان وبذلوا النفوس النفيسة فى مرضاة ربهم، فلا معروف إلا ما عرف عنهم، ولا برهان إلا ما بعلومهم كشف، ولا سبيل لنجاة إلا ما سلكوه ولا خير ولا سعادة إلا ما حققوه وحلوه فرضوان الله عليهم ما تحلت المجالس بنشر ذكرهم وما تنمقت الطروس بعرف مدحهم وشكرهم.

وليس فى الأمة كالصحابة	بالفضل والمعروف والإصابة
فإنهم قد شاهدوا المختار	وعاينوا الأسرار والأنوارا
وجاهدوا فى الله حتى بانا	دين الهدى وقد سمى الأديانا
وقد تُلى فى محكم التنزيل	من فضلهم ما يشفى من غليل
وفى الأحاديث وفى الأخبار	وفى كلام القوم والأشعار
ما قدة ربّى من أن يحيط نظمى	ببعضه فاسمع وخذ من علْمِى

*****

---

(١) رواه الطبرانى والحاكم.

(٢) رواه الطبرانى عن ابن عباس.

(٣) رواه الطبرانى عن ابن عباس والحديث فيه مثال.

(٤)رواه القيعلى عن أنس.

عن ثابت بن الضحاك رضى الله عنه قال: قال النبى - ﷺ -: **«من حلف بغير ملة الإسلام فهو كما قال، ومن قتل نفسه بشىء عذب به فى نار جهنم. ولعن المؤمن كقتله، ومن رمى مؤمناً بكفر فهو كقتله»**[1].

قال ابن دقيق العيد: هذا من باب مجانسة العقوبات الأخروية للجنايات الدنيوية، ويؤخذ منه أن جناية الإنسان على نفسه كجنايته على غيره فى الإثم؛ لأن نفسه ليست له مطلقاً بل هى لله تعالى.

ومما سبق يتبين أن من لعن مؤمنا وهو لا يستحق اللعن ردت اللعنة على هذا اللاعن فأصبح ملعوناً.

ويبين هذا ويوضحه ابن مسعود رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال:

«إن اللعنة إذا وجهت إلى من وجهت إليه، فإن أصابت إليه سبيلاً، أو وجدت فيه مسلكاً، فيقال لها: ارجعى من حيث جئت»[2].

- وعن أبى الدرداء رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال:

«إن العبد إذا لعن شيئاً صعدت اللعنة إلى السماء فتغلق أبواب السماء دونها ثم تهبط إلى الأرض فتغلق أبوابها دونها ثم تأخذ يميناً وشمالاً، فإذا لم تجد مساغاً رجعت إلى الذى لعن فإن كان كذلك وإلا رجعت إلى قائلها»[3].

وعن سلمة بن الأكوع رضى الله عنه قال: كنا إذا رأينا الرجل يلعن أخاه رأينا أنه قد أتى باباً من الكبائر.

قال بعضهم: ويقرب من اللعن الدعاء على الإنسان بالشد حتى الدعاء على الظالم نحو لا أصح الله جسمه ولا أسلمه الله ونحو ذلك كلٌ مذموم، ولعن جميع الحيوانات والجمادات كله مذموم.

---

(١) رواه البخارى ومسلم.
(٢) رواه أحمد بسد جيد.
(٣) رواه أبو داود والبيهقى والطبرانى فى الكبير.

قال بعض العلماء:

عن لعن مالا يستحق اللعن فليبادر بقوله: إلا أن يكون لا يستحق.

وللآمر بالمعروف والناهى عن منكر وكل مؤدب أن يقول لمن يخاطبه فى ذلك الأمر بقصد الزجر والتأديب.

ويلك يا ضعيف الحال يا قليل النظر لنفسه يا ظالم نفسه ونحو ذلك مما ليس فيه كذب ولا قذف صريح أو كناية أو تعريض ولو كان صادقاً فيه.

*****

تشبه الرجال بالنساء

وتشبه النساء بالرجال

عن ابن عـــبـــاس رضى الله عنه قـــال: قــــال رســـول الله ﷺ: «**لعن الله المتشبهات من النساء بالرجال والمتشبهين من الرجال بالنساء**»[1].

فيــما يختص به من نــحو لباس وزينة وغــير ذلك «**والمتشــبهين من الــرجال بالنساء**» كذلك قال ابن جرير فيــحرم على الرجل لبس المقانع والخلاخل والقلائد ونحوها والتخنث فى الكلام والتأنث فيه وما أشبه.

قال: ويحرم على الرجال لبس النعال الرقــاق التى يقال لها الحذو والمشى بها فى المحافل والأسواق.

وما ذكره فى النعــال الرقيقة لعله كان عــرف زمنه من اختصاصهــا بالنساء أما اليوم فالعرف كما ترى أنه لاختصاص.

قال ابن أبى حمــزة: ظاهر اللفظ الزجر عن التشبــه فى كل شىء لكن عُرِفَ من أدلة أن المراد التشبه فى الزى وبعض الصفات والحـركات ونحوها لا التشبه فى الخير، وحكمه لعن من تشــبه إخراجه الشىء عن صفته التى وضــعها عليه أحكم الحكماء.

وعن ابن عــبــاس رضى الله عنه أن النبى ﷺ قــال: «**لعن الله المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء**»[2] «**لعن المخنثين**» من خنث يخنث تعلم يعلم إذا لان تكسر «**من الرجال**» تشبيهاً بالنساء.

و «**المخنث**» من يتخلق بخلق النساء حركــة أو هيئة زياً أو كلاماً وإن لم يعف منه ثم إن كــان اختيــاراً فهــو محل الذم وإن كــان خلقيــاً فلا لوم عليه وعــليه أن يتكلف إزالته.

---

(١) رواه أبو داود والترمذى وابن ماجة وأحمد.

(٢) رواه الترمذى والبخارى فى الأدب المفرد.

«**والمترجلات من النساء**» أي المتشبهات بالرجال فلا يجوز لرجل التشبه بامرأه فى نحو لباس أو هيئة ولا لرجل التشبه بها فى ذلك.

قال ابن تيمية: والمخنث قد يكون قصدة عشرة النساء ومباشرته لهن وقد يكون قصده مباشرة الرجال له وقد يجمع الأمرين.

قال القرطبى والطيبى: وقوله «**من النساء**» بيان المرجلة لأن التاء فيها للإرادة.

وفى الحديث عن عائشة رضى الله عنها أن النبى ﷺ قال: «**لعن الله الرَّجله من النساء**».

الرَّجلة فى النساء، التى تتشبه بالرجال فى مشيتهم أو رفعْ صوتهم أو غير ذلك أما فى العلم والرأى محمود ويقول كانت عائشة رجلة الرأى.

قال الذهبى: فتشبه المرأة بالرجل بالزى والمشية ونحو ذلك من الكبائر ولهذا الوعيد قال ومن الأفعال التى تلين عليها المرأة إظهارها الزينة. والذهب واللؤلؤ من تحت الثياب، وتطيبها بنحو مسك وعنبر ولبسها المصبغات والمداس إلى ما أشبه ذلك من الفضائح.

وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لعن الله الرجل يلبس لبسة المرأة والمرأة تلبس لبسة الرجل**»[1].

قال النووى: فيه حرمة تشبه الرجال بالنساء وعكسه؛ لأنه إذا حرم فى اللباس ففى الحركات والسكنات والتصنع بالأعضاء والأصوات أولى بالذم والقبح فيحرم على الرجال التشبه به المشبه بل يفسق فاعله للوعيد عليه باللعن.

أخى الحبيب لقد تغير أكثر أهل هذا الزمان فى أحوالهم الدينية تغييرا يدهش ذوى العقول تغيراً من أمعن النظر فيهم ظن أنهم ليسوا من فريق المؤمنين فنسأل الله النجاة.

*****

---

(١) رواه البخارى والحاكم وهو صحيح.

- عن أبى هـريرة رضى الله عنه عـن النبى ﷺ قـال: «لعن الله الـواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة»[1].

- وعن عائشـة رضى الله عنها أن جـارية من الأنصار تزوجت وأنهـا مرضت فتـمعط[2] شعـرها، فأرادوا أن يصلوها، فـسألوا النبى ﷺ - فـقال: «لعن الله الواصلة والمستوصلة»[3].

- وعن ابن عمـر رضى الله عنهمـا، أن النبى ﷺ قال: «لعن الله الواصلة والمستوصلة»[4].

- وعن فاطمـة بنت المنذر قالت: سـمعت أسمـاء قالت: سـألت امرأة النبى ﷺ فقـالت: يا رسول الله، إن ابنتى أصـابتها الحـصبة فـامرق شـعرها، وإنى زوجتها أفأصل فيه؟ فقال: «لعن الله الواصلة والموصلة»[5].

- عن عبـد الرحمن بن عوف إنه سمع مـعاوية بن أبى سفيـان عام حَجٍّ وهو على المنبـر يقول. وتناول خُـصَّة من شـعر كانت بيـد حرسى:- أين علـماؤكم؟ سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن مثل هذه ويقول:

«إنما هلكت بنو إسرائيل حين إتخذ حين هذه نساؤهم»[6].

قال ابن حجر: قوله: وصل الشعـر: أى الزيادة فيه من غيره وفى الأحاديث السابقة حجة لمن قال يحرم الوصل فى الشـعر على الفاعل والمفعول به وهى حجة على من حـمل النهى فيـه على التنزيه؛ لأن دلالة اللعن على التـحريم مـن أقوى الدلالات بل عند بعضهم أنه من علامات الكبيرة.

---

(١) رواه البخارى (١٠/٣٨٦) رقم (٥٩٣٣)

(٢) تساقط من المرض.

(٣) رواه البخارى (١٠/٣٨٦) رقم (٥٩٣٤) ومسلم رقم (٢١٢٣) وأحمد (٦/١١٦).

(٤) رواه البخارى (١٠/٣٨٧) رقم (٥٩٣٧) ومسلم رقم (٢١٢٤).

(٥) رواه البخارى (١٠/٣٩١) رقم (٥٩٤١).

(٦) رواه البخارى (١٠/٣٨٦) رقم (٥٩٣٢).

وفى سائل أبى على الحسن بن مسعود البوستى قال: أعلم أنه قد ثبت فى الصحيح النهى عن وصل الشعر، ولعن الواصلة.

وذكر حديث عبد الرحمن بن عوف السابق ثم قال: وقد عمت البلوى فى بلادنا هذه بوصل الشعر بالخيوط فى النساء على الإطلاق إلا القليل.

والراجح الذى لا مرية فيه أن هذا الأمر حرام وفاعله والمفعول به ملعون على لسان النبى ﷺ.

فالتحذر النساء من هذا الأمر الخطير الذى يوقع بهن تحت اللعن ومن اللعن إلى نار الجحيم ولا حول ولا قوة إلا بالله.

واعلمى أختى فى الله أنه كما يحرم عليك وصل الشعر فكذلك يحرم عليك حلقة إلا لعذر والله أعلم.

*****

ـ عن عائشة رضى الله عنهـا قالت: كان رسول الله ﷺ يلعن القاشرة[١] والمقشورة، والواشمة والمستوشمة والواصلة والمستوصلة[٢].

ـ وعن أبى هريرة رضى الله عنـه قال: قـال رسـول الله ﷺ :ـ **«لعن الله الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة»**[٣].

ـ وعن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قـال: سمعت رسول الله ﷺ يلعن المتنمصات والمتفلجات والمستوشمات اللاتى يغيرن خلق الله عز وجل[٤].

ـ وعن ابن عـمر رضى الله عنه قـال: أن رسول الله ﷺ لعن الله الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة[٥].

ـ **الوشم**: ما يكون من غرز الإبرة فى البـدن وذَرِّ النِّيلَج عليه حتى يزرق أثره أو يخضر وتغير لون الجلد من ضربة أو سقطة[٦].

ـ ونقل ابن التين عـن الداودى أنه قـال: الواشـمـة التي يفـعل بهـا الوشم، والمستوشمة التي تفـعله، ورد عليه ذلك أنه روى من وجه ـ آخر عن منصور بلفظ «المستـوشمـات» وهو بكسر الشين التى تفـعل ذلك وبفتـحهـا التى تطلب ذلك، ولمسلم عن منصور «والموشومات» وهى من يفعل بها الوشم[٧].

ـ وقال أبو داود فى «السـنن» الواشمة هى التى تجـعل الخيـلان فى جسمـها ـ بكحل أو مداد، المستوشمة المعمول بها.

وذكر الوجه للغالب وأكثر ما يكون فى الـشفة ـ ويكون فى اللثة فذكر الوجه ليس قيداً، وقد يكون فى اليد وغيرها من الجـسد وقد يفعل ذلك نقشاً وقد يجعل دوائر وقد يكتب اسم المحبوب أو ـ عنوان الشـخص واسمه أو غير ذلك من رسم

---

(١) قشر الشيء: نزع عنه قشره.
(٢) أخرجه أحمد (٦/ ٢٥٠).
(٣) رواه البخارى ومسلم وأبو داود والترمذى والنسائى والدارمى وأحمد.
(٤) رواه النسائى.
(٥) رواه البخارى ومسلم.
(٦) المعجم الوسيط (٢/ ١٠٣٥)
(٧) فتح البارى (١٠/ ٣٧٢ـ ٣٧٧).

أسد أو أى حيوان.

وتعافيه حـرام بدلالة اللعن، ويعتبر الموضع الموشوم نجـساً لأن الدم نجس فيه فتجب إزالته إن أمكنت ولو بالجرح إلا - إن خاف تلف عضو فيجوز إبقاؤه وتكفى التوبة فى سقوط الإثم ويستوى فى ذلك الرجل والمرأة.

فالحذر من الوشم أختى المسلمة وأخى المسلم فإنه سبب من أسباب الطرد من رحمة الله وسبب فى العقاب الأليم من رب العزة سبحانه.

*****

عن عبد الله بن مسعود قال: سمعت رسول الله ﷺ يلعن المتنمصات والمتفلجات والمتوشمات اللاتى يغيرن خلق الله عز وجل[١].

وعن عبد الله بن مسعود قال: لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن.. المغيرات خلق الله تعالى، مالى لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ وهو فى كتاب الله **﴿وما آتاكم الرسول فخذوه ... إلى قوله .. فانتهوا﴾**[٢].

المتنمصات: جمع متنمصة.

ونَمَصَ الشعر أو النبت ـ نمصاً: رق ودق كأنه زغب. والشعر: نتفه.

ونَمَّصَ الشعر أو النبت: نتفه.

وانتمصت: نتفت شعر جبينها بخيط.

والمناص: المنقاش الذى يستخرج به الشوك.

والنامصة: المرأة التى تزين النساء بالنمص[٣].

قال أبو داود فى «السنن» النامصة التى ترق الحاجب.

قال الطبرى: لا يجوز للمرأة تغيير شىء من خلقتها التى خلقها الله عليها بزيادة أو نقص.. الحسن لا للزوج ولا لغيره كمن تكون مقرونة الحاجبين فتزيل ما بينهما توهم البلج أو عكسه ومن تكون لها سن زائدة فتقلعها أو طويلة فتقطع منها...».

وقال النووى: يستثنى من النماص ما إذا نبت للمرأة لحية أو شارب أو عنفقة[٤] فلا يحرم عليها إزالته بل يستحب.

---

(١) أخرجه أحمد (١/٤١٧) والنسائى (٨/١٤٨).

(٢) أخرجه البخارى ومسلم وأحمد.

(٣) المعجم الوسيط (٢/٩٥٥).

(٤) شعيرات بين الشفة السفلى والذقن.

قال الخطابى: إنما ورد الوعيد الشديد فى هذه الأشياء لما فيها من الغش والخداع ولو رخص فى شىء منها لكان وسيلة إلى استجازة غيرها عن أنواع الغش، ولما فيه من تغيير الخلقة، وإلى ذلك الإشارة فى حديث ابن مسعود بقوله «المغيرات خلق الله» والله أعلم.

قوله **﴿وما آتاكم الرسول فخذوه..﴾** الآية وزاد مسلم: فقالت المرأة: إنى أرى شيئاً من هذا على امرأتك. فقال عبد الله بن مسعود: ما حفظت وصية شعيب إذاً. يعنى قوله تعالى حكاية عن شعيب عليه السلام **﴿وما أريد أن أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه﴾**.

وفى إطلاق ابن مسعود نسبة لعن من فعل ذلك إلى كتاب الله وفهم أم يعقوب منه أنه أراد بكتاب الله القرآن، وتقريره لها على هذا الفهم ومعارضتها له بأنه ليس فى القرآن وجوابه بما أجاب دلالة على جواز نسبة ما يدل عليه الاستنباط إلى كتاب الله تعالى، وإلى سنه رسوله ﷺ نسبة قولية فكما جاز نسبة لعن الواشمة إلى كونه فى القرآن لعموم قوله تعالى **﴿وما آتاكم الرسول فخذوه﴾** مع ثبوت لعنه ﷺ من فعل ذلك يجوز نسبة من فعل أمراً يندرج فى عموم خبر نبوى ما يدل على منعه إلى القرآن.

فيقول القائل مثلاً: لعن الله من غير منا والأرض فى القرآن ويستند فى ذلك إلى أنه ﷺ لعن من فعل ذلك.

ونحن نرى فى هذا الزمان كثير جداً من النساء يقعن تحت تحت لعن ـ رسول الله ﷺ إلا من رحم الله وذلك أن المرأة لم تعد تبالى لا بقرآن ولا بسنة ولا حول ولا قوة إلا بالله فأصبحت فى معزل عن الصواب فجرها الشيطان إلى كثير من المحرمات ولا حول ولا قوة إلا بالله.

*****

المسوفات

عن ابن عمر رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : **«لعن الله المسوفات التى يدعوها زوجها إلى فراشه فتقول: سوف حتى تغلبه عيناه»**[1].

«المسوفات» جمع مسوفة. قيل: ومن المسوفه يا رسول الله؟ قال: **«التى يدعوها زوجها إلى فراشه»** ليجامعها **«فتقول سوف»** أى آتيك فلا تزال كذلك **«حتى تغلبه عيناه»** أى تقول له ذلك وتعلله بالمواعيد وتماطله حتى يغلبه النوم، فإضافه إلى العينين لكونه محلها أو تشمه طرفاً من المساعدة وتطعمه ثم لا تفعل حتى يغلبه النوم من السوف وهم الشم.

قال:

لو ساوفتنا من تحتيها سوف العيون لروح الركب مد قنعوا

وروى عن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: **«لعن الله المُفَسِّلَةَ: التى أراد زوجها أن يأتيها قالت أنا حائض»**[2].

«المفسلة» التى إذا أراد زوجها أن يجامعها قالت أنا حائض وليست بحائض ذهولاً فتفسل الرجل عنها وتغير نشاطه من الفسولة وهى الفتور.

وعن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: **«إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشة فأبت فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح»**[3].

«إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه» ليطأها **«فأبت»** امتنعت بلا عذر وليس حقيقة إلا باء هنا بمرادة إذ هو أشد الامتناع والشدة غير شرط كما تفيد أخبار أخر **«فبات»** أى فسبب ذلك بات وهو **«غضبان عليها»** فقد ارتكبت جرحاً فظيعاً ومن ثم **«لعنتها الملائكة حتى تصبح»**.

قال ابن أبى حمزة:

---

(١) رواه الطبرانى وابن منيع.

(٢) رواه أبو يعلى فى مسنده. قال الهيثمى فيه يحيى بن العلاء وهو ضعيف.

(٣) رواه البخارى ومسلم وأبود داود وأحمد.

وظاهر اختصاص اللعن بما إذا وقع ذلك ليلاً وسرة تأكد ذلك الشأن ليلاً، وقوة الباعث إليه فيه، ولا يلزم منه حل امتناعها نهاراً وإنما حض الليل لكونه المظنة، وفيه إرشاد إلى مساعده الزوج وطلب رضاه وأن صبر الرجل على ترك الجماع أضعف من صبر المرأة.

وهناك كثير من الروايات تحض المرأة على طاعة زوجها ولو كانت فى أشد الحالات ومن هذه الروايات ما يلى.

عن طلق بن على رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: **«إذا دعا الرجل زوجته محاضته فلتأته وإن كانت على التنور»**[1].

«وإن كانت على التنور» الذى يخبز فيه لتعمل قضاء ما عرض له فيرتفع شغل باله ويتمخض تعلق قلبه، فالمراد بذكر التنور حثها على تمكينه وإن كانت مشغولة بما لابد منه كيف كان.

وعن زيد بن أرقم رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: **«إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فلتجب وإن كانت على ظهر قتب»**[2].

«إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه» ليجامعها فهو كناية عنه بذلك **«فلتجب»** وجوباً فوراً أى حيث لا عذر.

«وإن كانت على ظهر قتب».

قال أبو عبيدة: كنا نرى أن معناه وهى تسير على ظهر بعير فجاء الحديث: **«إن المرأة كانت إذا حضر نفاسها أقعدت على قتب فيكون أسهل لولادتها»** نقله الزمخشرى وأقره.

والقصد الحث على طاعة الزوج حتى فى هذه الحالة فكيف بغيرها.

*****

---

(١) رواه الترمذى والنسائى.

(٢) رواه البزار وهو صحيح.

قال تعالى ـ ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ، أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰ أَبْصَارَهُمْ ﴾[1].

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله فى قوله تعالى: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ﴾ أى عن الجهاد ونكلتم عنه: ﴿أَن تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ أى تعودوا إلى ما كنتم فيه من الجاهلية الجهلاء وتسفكون الدماء ـ وتقطعون الأرحام.

ولهذا قال تعالى ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰ أَبْصَارَهُمْ﴾ وهذا نهى عن الإفساد فى الأرض عموماً وعن قطع الأرحام خصوصاً.

والقرآن الكريم فيه الكثير من الآيات التي تذم المفسدين فى الأرض فمنها.

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلافٍ أَوْ يُنفَوْا مِنَ الأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾[2].

وقال تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾[3].

وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾[4].

(١) سورة محمد آية: (٢٢، ٢٣).
(٢) سورة المائدة آية (٣٣).
(٣) سورة المائدة آية (٦٤).
(٤) سورة البقرة آية (٢٧).

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِن بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَٰئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾[1].

وقد حض الأنبياء الأمم بالإصلاح ونهيهم عن الإفساد فى الأرض.

قال تعالى: ﴿وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾[2].

وقال تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِن بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأَكُمْ فِي الْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِن سُهُولِهَا قُصُورًا وَتَنْحِتُونَ الْجِبَالَ بُيُوتًا فَاذْكُرُوا آلَاءَ اللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾[3].

وهناك الآيات الكثيرة فى هذا الموضوع ومع ذلك ومع كل هذه التحذيرات يقول الله تعالى مخبراً عن حال الناس فى الأرض.

قال تعالى: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾[4].

*****

---

(١) سورة الرعد آية (٢٥).

(٢) سورة الأعراف آية (٨٥).

(٣) سورة الأعراف آية (٧٤).

(٤) سورة الروم آية (٤١).

عن أبى موسى رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: **«لعن الله من فرق بين الوالدة وولدها وبين الأخ وأخيه»**[1].

قوله: **«لعن الله من فرق بين الوالدة»** أى الأمة **«وولدها»** ببيع ونحوه أى قبل التمييز **«وبين الأخ وأخيه»** كذلك احتج به الحنفية والحنابلة على منع التفريق بالبيع بين كل ذى رحم حرم.

ومذهب الشافعية والمالكية اختصاص ذلك بالأصول فيحرم التفريق بين الأمة وولدها بما يزيل الملكية بشرط كونه عن التميز عند الشافعى وقبل البلوغ عند الحنفية وقبل أن يشعر عند المالكية وفى رواية عنده كالحنفية.

عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«ملعون من فرق»**[2].

قال أبو بكر بن عياش: هذا مبهم وهو عندنا فى السبى والولد.

عن أبى أيوب رضى الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من فرق بين والدة وولدها فرق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة»**[3].

عن أبى موسى رضى الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ أن يُفَرق بين الأخ وأخيه، والوالد وولده[4].

وعن على بن أبى طالب رضى الله عنه أنه باع، ففرق بين امرأة وابنها فأمره النبى ﷺ أن يرده، وقال عثمان: أنه فرق بين جارية وولدها، فنهاه رسول الله ﷺ عن ذلك فرد البيع[5].

قال ابن حجر الهيثمى: «عد هذا كبيرة هو ظاهر ما فى الأحاديث وبفرض أنه

---

(١) رواه ابن ماجه. (٢) رواه الدارقطنى.

(٣) رواه الترمذى وقال حديث حسن غريب والدارقطنى والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

(٤) رواه الدارقطنى والحديث فيه مقال.

(٥) رواه الدارقطنى وأبو داود والحاكم وقال: صحيح الإسناد على شرط الشيخين.

لم يصح فيه إلا الأول فـفيه الوعيد الشـديد أيضاً لأن التفريق بين الإنســان وأخيه ذلك اليوم أمر مشق على النفس جداً.

وكما أخذوا من هذا حرمة التفريق المذكور؛ لأنهم فهموا منه الوعيد، كذلك نأخذ منه كونه كبيرة لأنه حيث سلم أنه يفهم الوعيد فذلك الوعيد الذى دل عليها ظاهره وعيد شديد.

ويحـرم التفـريق بالسفـر أيضاً بين الأمـة وولدها الغيـر مميز وبين الـزوجة بخلاف المطلقة نحو بيع ولد البهيمة إن استغنى عن اللبن أو لم يستغن لكن اشتراه للذبح، فإن لم يستغن ولا قصد الذبح حرم وبطل نحو البيع»[1].

*****

(١) الزواجر (١/ ٣٩٠، ٣٩١).

عن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: **«من أشار لأخيه بحديدة فإن الملائكة تلعنه وإن كان أخاه لأبيه وأمه»**[1].

قوله: **«من أشار لأخيه»** أى فى الإسلام والذى فى حكمه **«بحديدة»** يعنى بسلاح كسكين وخنجر وسيف ورمح ونحو ذلك من كل آلة للجرح.

قوله: **«فإن الملائكة تلعنه»** أى تدعو عليه بالطرد والبعد عن الجنة أول الأمر وعن الرحمة الكاملة السابقة زاد فى رواية **«حتى يدعه»** أى لأنه ترويع للمسلم وتخويف وهو حرام.

قوله: **«ولو كان أخاه»** أى المشير أخاً للمشار إليه ويصح العكس **«لأبيه وأمه»** يعنى وإن كان هازلاً. ولم يقصد ضربه كأن كان شقيقه لأن الشقيق لا يقصد قتل شقيقه غالباً فهو تعميم للنهى والمبالغة فى التحذير منه مع كل أحد وإن لم يتهم، قيد بمطلق الأخوة. ثم قيد بأخوة الأب والأم إيذاناً بأن اللعن المحض المعرى عن شوب قصد إذا كان حكمه كذا فما بالك بغيره؟ وإذا كان هذا يستحق اللعن بالإشارة فما الظن بالإصابة.

عن عائشة رضى الله عنها أن النبى ﷺ قال: **«من أشار بحديدة إلى أحد من المسلمين يريد قتله فقد وجب دمه»**[2].

أى حل للمقصود بها أن يدفعه عن نفسه ولو أدى إلى قتله، فوجب ههنا بمعنى حل.

و ذكر ابن الأثير. وغيره أيضاً أن يدفعه عنه وإن أدى إلى قتله.

قال ابن العربى:

إذا استحق الذى يشير بالحديدة اللعن أو القتل فكيف الذى يصيب بها؟ وإنما يستحق اللعن إذا كانت إشارة تهديد سواء كان جاداً أو لعباً إنما أوخذ اللاعب لما ادخله على أخيه من الروع ولا يخفى أن إثم الهازل دون الجاد.

---

(١) رواه مسلم والترمذى.

(٢) رواه الحاكم وصححه.

عن ابن عــمــر رضى الله عنهــمــا أن النبى ﷺ قــال: **«لعن الله من مـثل بالحيوان»**[1].

«لعن الله من مثل بالحيوان» أى صيره مُثْلَة؛ بأن قطع أطرافـه أو بعضها وهو حى وفى رواية **«بالبهائم»** واللعن دليل التحريم. حكاه المناوى.

وعنه رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: **«من مـثل بحيـوان فعليـه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»**[2] **«من مثل بالحيوان» «فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»**.

قال العلامة المناوى: عام مخـصوص بغير القاتل الممثل لأن المصطفى ﷺ رض رأس يهودى بين حجرين لفعله ذلك بجارية من المدينة.

وعن جميع السلف أن من قتل لكفر أو ردة يمثل به بأن تحرق بالنار ونقل ذلك عن أبى بكر وخالد بن الوليد وعلى رضى الله عنهم.

عن ابن عمرو رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: **«من مثل بأخيه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»**[3].

«مثل بأخيه» أى بشىء من أنواع العذاب وجعله مثله.

عن ابن عباس رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: **«من مثل بالشَعْرِ فليس له عند الله خلاق»**.

«من مثَّل» بالتشديد **«بالشَعْرِ»** صيره مثله بأن نتفه أو حلقه من الخدود أو غيره بالسواد. ذكرة الزمخشرى. **«فليس له عند الله خلاق»** حظ ونطيب.

فيا أخى الحبيب:

اعمل بقـول النبى ﷺ: **«إرحـموا تـرحمـوا»** واتق الله فى هذا الحـيوان الأعجم الذى يأتى يوم القيامة يشكوك إلى الله تعالى.

---

(١) رواه البخارى ومسلم وأحمد والنسائى.
(٢) رواه الطبرانى وحسنه السيوطى.
(٣) رواه الطبرانى.

عن أبى أمامة رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: **«من تولى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلا...»**[١].

«من تولى غيـر مواليه» أى اتخذ غيرهم وليـاً يرعه ويعقل عنه وزاد فى رواية تقييده، بغير إذنهم.

قال جمع: ولا مفهوم له بل ذكر تأكيداً للتحريم.

قال ابن حـجر: ويحتـمل أن يكون قوله **«من تولى»** شاملاً المعنى الأعم من الموالاة وإن منها مطلق النصرة والإيمان والإرث ويكون قوله بغـير إذن مواليه يتعلق مفهومه بالأولين بما عدا الإرث.

قال ابن العربى: التـولى لغير الموالى يكون بوجوه منها أن يكون حليـفاً لقوم ينخلع حلفهم ليعقده مع غيرهم.

عن جابر رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: **«من تولى غير مواليه فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه»**[٢].

قوله **«قد خلع ربقة الإسـلام من عنقه»** أى أهمل حدود الله وأوامرة ونواهية وتركـها بالـكلية وأصل الربـقة العـروة فى الحـبل تجعل فـى عنق الدابة تمسك به فاستـعير للإسلام أى مـا يشد به نفسه من عرى الإسـلام وأحكامه وذلك لأن من رغب عن موالاة من أنعم عليـه بالحرية كافـر بالنعمة ظالم بوضع الولاء فى غـير محله ومن كفر بنعمة العباد فهو بكفران نعم الله أجدر[٣].

عن أنس رضى الله عنه أن النبى ﷺ قـال: **«من ادعى إلى غـيـر أبيـه أو انتمى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله المتتابعة إلى يوم القيامة»**[٤].

---

(١) رواه الطبرانى وسعيد بن منصور فى «سننه».

(٢) رواه أحمد وصححه السيوطى.

(٣) فيض القدير (٦/ ١١).

(٤) رواه البخارى ومسلم وأبو داود.

قوله «فعليه لعنة الله» أى طرده عن درجة الأبرار ومقام الأخيار من رحمة الغفار.

قوله المتتابعة «أى» المتمادية «**إلى يوم القيامة**» لمعارضته فى حكمه الإنتساب والداعى إلى غير أبيه كأنه قال خلقه الله من ماء فلان وإنما خلقه من غيره فقد كذب على الله فاستوجب الإبعاد والمنقى لغير المعتق فقد كفر النعمة واستن العقوق وضيع الحقوق وهذا الوعيد الشديد يفيد أن كلاً منها كبيرة.

عن عائشة رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال «**من تولى غير مواليه فليتبوأ مقعده من النار**»[1] وفى رواية «**بيتاً فى النار**».

عن سعد بن أبى وقاص وأبى بكر الصديق رضى الله عنهما أن النبى ﷺ قال: «**من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم فالجنة عليه حرام**»[2].

قوله «من ادعى» أى: انتسب «**إلى غير أبيه**» قال: الأكمل عدى دعى بإلى لتضمنه معنى انتسب «وهو» أى والحال أنه «يعلم» أنه غير أبيه وليس المراد بالعلم هنا حكم الذهن الحازم ولا الصفة التى توجب تمييزاً لا تحتمل النقيض لعدم تصور ها هنا إلا بطريق الكشف بل الظن الغالب.

قوله «**فالجنة عليه حرام**» أى ممنوعة قبل العقوبة إن شاء عاقبه أو رفع السابقين الأولين أو إن استحل لأن تحريم الحلال الذى لم تتطرقه تأولات المجتهدين كفر وهو يستلزم تحريم الجنة.

*****

---

(١) رواه ابن جرير عن عائشة وابن حبان فى صحيحة.

(٢) رواه البخارى ومسلم وابن ماجة وأبو داود وأحمد.

إيواء المحدثين

عن على رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: **«لعن الله من لعن والديه، ولعن الله من ذبح لغير الله، ولعن الله من آوى محدثاً، ولعن الله من غيرمنار الأرض»**(١).

« لعن الله من آوى محدثاً» والمحدث: الجانى.

«آوى» بأن يحول بينه وبين خصـمه ويمنعه القود، ومعنى الإيواء التـقرير عليه والرضى به.

والمراد باللعن هنا العذاب الذى يستحقه على ذنبه.

وقال ابن حجر الهيثمى **«إيواء المحدثين»** أى منهم ممن يريد استيفاء الحق منهم والمراد بهم من يتعاطى مفسدة يلزمه بسببها آمر بشرعى.

وقد عد البلقينى هذا الفعل من الكبائر ووافقه على ذلك جمع من أهل العلم منهم ابن حجر الهيثمى فى «الزواجر عن اقتراف الكبائر»(٢).

*****

(١) رواه مسلم والنسائى وأحمد.

(٢) الزواجر عن اقتراف اكبائر (٢/ ٢٠٤).

القائل بأن سبيل الكافرين

أهدى من سبيل المؤمنين

قال تعـالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلاً (٥١) أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَن يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا﴾[١].

قال ابن كثير:

قوله ﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلاً﴾.

«أى يفضلون الكفار على المسلمين بجـهلهم وقلة دينهم، وكفرهم بكتاب الله الذى بين أيديهم».

قوله: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَن يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا﴾.

قال ابن كثـير: «وهذا لعن لهم وإخبار بأنهم لا ناصـر لهم فى الدنيا ولا فى الآخرة لأنهم إنما ذهبـوا يستنصرون بالمشـركين وإنما قالوا ذلك لهم ليتـميلوهم إلى نصرتهم وقد أجابوهم وجاءوا معهم».

وقال تعالى: ﴿لا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلاَّ أَن تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾[٢].

وقد أمر الله تبارك وتعالى الذين آمنوا إلى التمسك بسبيل المؤمنين فقال تبارك وتعالى: ﴿وَلا تُؤْمِنُوا إِلاَّ لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنَّ الْهُدَىٰ هُدَى اللَّهِ أَن يُؤْتَىٰ أَحَدٌ مِّثْلَ مَا أُوتِيتُمْ أَوْ يُحَاجُّوكُمْ عِندَ رَبِّكُمْ قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾[٣].

ومثل هذه الآيات كثير فى القرآن نسأل الله تبارك وتعالى أن يجعلنا من الذين يقرءون القرآن بتدبر ويعملون بما فيه إنه ولى ذلك والقادر عليه.

---

(١) سورة النساء آية (٥١، ٥٢). (٢) سورة آل عمران آية (٢٨). (٣) سورة آل عمران آية (٧٣).

ـ عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال: لعن رسول الله ﷺ «المحلل والمحلل له»[1].

ـ وعن على رضى الله عنه قال: لعن رسول الله ﷺ «آكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه والواشمة والمستوشمة للحسن ومانع الصدقة والمحلل والمحلل له، وكان ينهى عن النوح»[2].

وعن عقبة بن عامر رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : **«ألا أخبركم بالتيس المستعار»** قالوا بلى يا رسول الله قال: **«هو المحلل لعن الله المحلل والمحلل له»**[3].

وعن ابن عباس رضى الله عنه قال: «لعن رسول الله ﷺ المحلل والمحلل له»[4].

وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال: «لعن رسول الله ﷺ المحلل والمحلل له»[5].

«لعن الله المحلل» بكسر اللام الأولى «والمحلَّل له».

قال القاضى: الذى يتزوج مطلقة غيره ثلاثاً بقصد أن يطلقها بعد الوطء ليحل للمطلق نكاحها فكأنه يحلها على الزوج الأول بالنكاح بالوطء والمحلل له الأول.

ـ وإنما لعنهما لما فيه من هتك المروءة وقلة الحياء والدلالة على خسة النفس أما بالنسبة للمحلل له مظاهر وأما بالنسبة للمحلل فلأنه يعير نفسه بالوطء لغرض فإنه إنما يطؤها ليعرضها الوطء المحلل له ولذلك مثل فى خبر بالتيس المستعار[6].

وـ عن ابن عمر رضى الله عنه: أن رجلاً سأله فقال: ما تقول فى امرأة

---

(١) رواه الترمذى والنسائى وأحمد.
(٢) رواه أبو داود والترمذى وابن ماجة.
(٣) رواه ابن ماجة.
(٤) رواه ابن ماجة.
(٥) رواه أحمد والبيهقى وابن أبى شيبة والجوزجانى.
(٦) فيض القدير شرح الجامع الصغير (٥/ ٢٧١).

تزوجتها أحلها لزوجها لم يأمرنى ولم يعلم؟ فقال له ابن عمر: لا، إلا نكاح رغبة إن أعجبتك أمسكتها وإن كرهتها فارقتها، وإن كنا نعد هذا سفاحاً على عهد رسول الله ﷺ.

- وروى الأثرم وابن المنذر عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال: «لا أوتى بمحلل ومحلل له إلا رجمتهما».

- وسئل عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن تحليل المرأة لزوجها، فقال «ذلك السفاح».

- عن عبد الله بن شريك العامرى قال: سمعت ابن عمر رضى الله عنهما وقد سئل عن رجل طلق ابنة عمه، ثم ندم ورغب فيها، فأراد رجل أن يتزوجها ليحلها له، فقال ابن عمر: كلاهما زان وإن مكث عشرين سنة أو نحو ذلك إذا كان يعلم أنه يريد أن يحللها.

- وعن ابن عباس رضى الله عنه أنه سأله رجل فقال: ابن عمى طلق امرأته ثلاثاً ثم ندم. فقال: ابن عمك عصى ربه فأندمه، وأطاع الشيطان فلم يجعل له مخرجاً. فقال: كيف ترى فى رجل يحلها له؟ فقال: من يخادع الله يخدعه.

- قال أبو عمر ابن عبد البر:- اختلف العلماء فى نكاح المحلل، فقال مالك: المحلل لا يقيم على نكاحه حتى يستقبل نكاحاً جديداً، فإن أصابها فلها مهر مثلها، ولا تحلها إصابتها لزوجها الأول؛ وسواء علما أو لم يعلما إذا تزوجها ليحلها؛ ولا يقر على نكاحه ويفسخ، وبه قال الثورى والأوزاعى.

وفيه قول ثان روى عن الثورى فى نكاح الخيار والمحلل أن النكاح جائز والشرط باطل. وهو قول ابن أبى ليلى فى ذلك وفى نكاح المتعة.

وروى الأوزاعى فى نكاح المحلل: بئس ما صنع والنكاح جائز.

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد: النكاح جائز إن دخل بها وله أن يمسكها إن شاء. وقال أبو حنيفة مرة وأصحابه: لا تحل للأول إن تزوجها ليحلها. ومرة قالوا: تحل له بهذا النكاح إذا جامعها وطلقها ولم يختلفوا فى أن نكاح هذا الزوج صحيح؛ وأن له أن يقيم عليه.

وفيـه قول ثالث؛ قال الـشافعى : إذا قـال أتزوجك لأحلك ثم لا نكاح بيننا بعد ذلك فهـذا ضرب من نكاح المتعة، وهو فاسد لا يقـر عليه ويفسخ ولو وطئ على هذا لم يكن تحليلاً.

فإن تزوجها تزويجاً مطلقاً لم يشتـرط ولا اشترط عليه التحليل فللشافعى فى ذلك قولا له فى كتابه القديم.

أحدها مثل قـول مالك، والآخر مثل قول أبى حنيفـة، ولـم يختلف قوله فى كتابه الجديد المصرى أن النكاح صحيح إذا لم يشترط؛ وهو قول داود.

قال القـرطبى[1]: وحكى الماوردى عن الشـافعى أنه إن شـرط التحليل قـبل العقد صح الـنكاح وأحلها للأول؛ وإن شرطاه فى العقـد بطل النكاح ولم يحلها للأول، قال: وهو قول الشافعى.

وقال الحـسن وإبراهيم: إذا هم أحد الـثلاثة[2] بالتحليل فـسد النكاح وهذا تشديد.

وقال سالم والقـاسم: لا بأس أن يتزوجها ليحلهـا إذا لم يعلم الزوجان وهو مـأجور، وبه قـال يحيـى بن سعـيد. وقـاله داود بن على إذا لم يظهـر ذلك فى اشتراطه فى حين العقد.

*****

(١) الجامع لأحكام القرآن (١/ ١٠٦١).
(٢) الزوج الأول والثانى والزوجة.

- قال تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾[1].

- عن سعيد بن جبير قال: سألت عبد الله بن عباس عن قوله: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ قال: إن الرجل إذا عرف الإسلام وشرائع الإسلام ثم قتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم ولا توبة له، فذكرت ذلك لمجاهد فقال: إلا من ندم.

- وعن سالم بن أبى الجعد قال: كنا عند ابن عباس بعد ما كف بصره، فأتاه رجل فناداه يا عبد الله بن عباس ما ترى فى رجل قتل مؤمناً متعمداً؟ فقال: جزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذاباً أليماً.

قال: أفرأيت إن تاب وعمل صالحاً ثم اهتدى؟ قال ابن عباس: ثكلته أمه وأنى له التوبة والهدى؟ والذى نفسى بيده لقد سمعت نبيكم صلى الله عليه وآله وسلم يقول: **«ثكلته أمه قاتل مؤمن متعمداً جاء يوم القيامة بيمينه أو بشماله تشخب أو داجه من قبل عرش الرحمن يلزم قاتله بشماله وبيده الأخرى رأسه يقول يا رب سل هذا فيما قتلنى»**[2].

عن ابن مسعود رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: **«قتال المسلم أخاه كفر، وسبابه فسق»**[3].

قوله: **«قتال المسلم أخاه»** أى فى الدين وإن لم يكن فى النسب.

قوله **«كفر»** أى يشبه الكفر من حيث أنه من شأن الكفار فأطلق عليه الكفر لشبهه به أو أراد الكفر اللغوى وهو التغطية لأن حق المسلم على المسلم أن يعينه ولينصره ويكف عنه أذاه فلما قاتله فكأنه غطى حقه وأطلق عليه الكفر مبالغة فى

(١) سورة النساء آية (٩٣).
(٢) تفسير ابن كثير (١/ ٥٣٦).
(٣) رواه الترمذى وقال: حديث حسن صحيح.

التهديد معتمداً على ما تقرر من القواعد أن ذلك يخرج عن الملة.

قال ابن العربى: ثبت النهى عن قتل البهيمة بغير حق والوعيد فى ذلك فكيف بقتل الآدمى فكيف بالمسلم فكيف بالصالح.

- وعن ابن عمر رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: **«لزوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مسلم»**(١).

- عن أبى الدرداء رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: **«كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا من مات مشركا أو قتل مؤمناً متعمداً»**(٢).

- وعن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال **«من أعان على قتل مؤمن بشطر كلمة لقى الله مكتوب بين عينيه آيس من رحمة الله»**(٣).

قال سفيان بن عينية: «النصف كلمة» هو أن يقول «أق» يعنى لا يتم كلمة اقتل.

قال العلامة المناوى: «لقى الله مكتوب بين عينيه آيس من رحمة الله» كناية عن كونه كافر إذ «لا ييأس من روح الله إلا القوم الكافرون».

وقد يقال بعمومه ويكون المراد استمراره على هذا الحال حتى يطهر من ذنبه بنار الجحيم فإذا طهر منه زال بأسه فزال يأسه وأدركته الرحمة فأخرج من دار النقمة إلى دار النعمة، وذلك لأن القتل أخطر الأشياء شرعاً وأقبحها عقلاً لأن الإنسان مجبول على محبة بقاء الصورة الإنسانية المخلوقة فى أحسن تقويم.

قال الطيبى: وذا وعيد شديد لم ير أبلغ من ذلك.

- وعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: **«لو أن أهل السماء وأهل الأرض اشتركوا فى دم مؤمن لأكبهم الله فى النار»**(٤).

- وعن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: **«اجتنبوا السبع**

---

(١) رواه الترمذى والنسائى.

(٢) رواه أبو داود عن أبى الدرداء، والنسائى وأحمد والحاكم عن معاوية.

(٣) رواه ابن ماجة وأحمد والبيهقى والأصبهانى.

(٤) رواه الترمذى وقال: حديث حسن غريب.

الموبقات» قيل يا رسول الله وما هن؟ قال: **«الشرك بالله وسحر وقتل النفس التى حرم الله إلا بالحق وأكل مال اليتيم وآكل الربا والتولى يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات»**[1].

والموبقات أى: المهلكات.

وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«لن يزال المؤمن فى فسحة من دينه مالم يصب دماً حراماً»**.

وقال ابن عمر: من ورطات الأمور التى لا مخرج لمن أوقع نفسه فيها سفك الدم الحرام بغير حله»[2].

«الورطات»: جمع ورطة بسكون الراء وهى الهلكة وكل أمر تعسر النجاة منه.

*****

(١) رواه البخارى ومسلم وأبو داود والنسائى.

(٢) رواه البخارى والحاكم.

قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَقَفَّيْنَا مِن بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لا تَهْوَىٰ أَنفُسُكُمُ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ . وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَل لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلاً مَّا يُؤْمِنُونَ ﴾[1].

قال ابن كثير: «ينعت تبارك وتعالى بنى إسرائيل بالعتق والعناد والمخالفة والاستكبار على الرسل والأنبياء وأنهم إنما يتبعون أهواءهم فذكر تعالى أنه آتى موسى الكتاب وهوالتوراة فحرفوها وبدلوها وخالفوا أوامرها وأولوها وأرسل الرسل والنبيين من بعده الذين يحكمون بشريعته».

وقال تعالى: ﴿فَإِن كَذَّبُوكَ فَقُل رَّبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَاسِعَةٍ وَلا يُرَدُّ بَأْسُهُ عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ ﴾[2].

قال ابن كثير: ﴿ولا يرد بأسه عن القوم المجرمين﴾ ترهيب لهم فى مخالفتهم الرسول خاتم النبيين.

﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ (١١٢) وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْهُمْ فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمُ الْعَذَابُ وَهُمْ ظَالِمُونَ﴾[3].

قال ابن كثير: «هذا مثل أريد به أهل مكة فإنها كانت آمنة مطمئنة مستقرة يتخطف الناس من حولها ومن دخلها كان آمناً لا يخاف، كما قال تعالى: ﴿إن نتبع الهدى معك نتخطف من أرضنا أو لم نمكن لهم حرماً آمناً يجبى إليه ثمرات كل شيء رزقاً من لدنا﴾ . . . إلى أن قال رحمه الله: ولهذا بدلهم الأولين

---

(١) سورة البقرة آية: (٨٧، ٨٨).
(٢) سورة الأنعام آية: (١٤٧).
(٣) سورة النحل آية: (١٢٢، ١١٣).

خلافهما فقال: ﴿فأذاقها الله لباس الجوع والخوف﴾ أى: ألبسها وأذاقها الجوع بعد أن كان يجىء إليها ثمرات كل شىء ويأتيها رزقها رغداً من كل مكان وذلك أنهم استعصوا على رسول الله ﷺ وأبوا إلا خلافه فدعا إليهم بسبع كسبع يوسف فأصابتهم سنة أذهبت كل شىء لهم فأكلوا العلهز ووبر البعير يخلط بدمه إذا نحروه «الخوف» وذلك أنهم بدلوا بأمنهم خوفا من رسول الله ﷺ وأوصى به حين هاجروا إلى المدينة من سطوته وسراياه وجيوشه وجعل كل مالهم فى دمار وسفال حتى فتحها الله على رسوله ﷺ.

وذلك بسبب بغيهم وتكذيبهم الرسول ﷺ الذى بعثه الله فيهم منهم وامتن به عليهم».

وقال تعالى: ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرَا كُلَّ مَا جَاءَ أُمَّةً رَّسُولُهَا كَذَّبُوهُ فَأَتْبَعْنَا بَعْضَهُم بَعْضاً وَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ فَبُعْداً لِّقَوْمٍ لاَّ يُؤْمِنُونَ﴾[1].

قال ابن كثير: ﴿كل ما جاء أمة رسولها كذبوه﴾ يعنى جمهورهم وأكثرهم.

﴿وجعلناهم أحاديث﴾ أى أخباراً وأحاديث للناس مثل قوله: ﴿فجعلناهم أحاديث ومزقناهم كل ممزق﴾.

وعباد الله سيجىء يوم يتغير فيه هذا العالم تنفطر فيه السماء وتنتثر فيه الكواكب وتطوى السماء كطى الصحيفة يزيلها الله ويطويها جل وعلا وتبدل الأرض غير الأرض وينفخ فى الصور فيقوم الناس من قبورهم أحياء كما كانوا فى هذه الدنيا حفاة عراة غرلاً.

وحينئذ يُجَرُّ الكافر أعمى (ومكذب الرسل كافر) لا يرى أصم لا يسمع أخرس لا يتكلم يمشى على وجهه ليعلم من أوَّل أنه أهل للإهانة ويكون أسود الوجه أزرق العينين فى منتهى العطش فى يوم مقداره خمسين ألف سنة ليس بينه وبين الشمس إلا مقدار ميل إذ ذاك يقف ذاهل العقل شاخص البصر لا يرتد إليه طرفه وفؤاده هواء ويعطى كتابه بشماله أو من وراء ظهره فيتمنى أنه لم يعطه.

نسأل الله السلامة والعافية لنا ولجميع المسلمين آمين.

---

(١) سورة المؤمنون آية: (٤٤).

عن ابن عـباس رضى الله عنه أن النبى ﷺ قـال: **«ملعـون من سب أباه، ملعون من سب أمه، ملعون من ذبح لغير الله، ملعون من تخوم الأرض، ملعون من كـمه أمى عن الطريق، ملعـون من وقع على بهـيمـة، ملعون من عـمل بعمل قـوم لوط»**[1].

وعن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: **«لعن الله سبعة من خلقه من فوق سبع سمواته وردد اللعنة على واحد منهم ثلاثاً ولعن كل واحد منهم لعنة تكفيـه، فقـال: ملعون من عـمل عمل قوم لـوط ـ ثلاثا ـ ملعون من ذبح لغـير الله، ملعون من أتى شيـئاً من البهائم، ملعون من عق والديه، ملعـون من جمع بين امرأة وابنتها، ملعون من غير حدود الأرض، ملعون من ادعى إلى غير مواليه»**[2].

وعنه رضى الله عنه أن النبى ﷺ قـال: **«أربعـة يصـبحـون فى غـضب الله ويمسـون فى سخط الله، المتـشبـهون من الرجـال بالنساء، والمتـشبـهات من النـساء بالرجال، والذى يأتى البهيمة، والذى يأتى الرجل»**[3].

وروى أبو داود وغيره **«من أتى بهيمة فاقتلوه واقتلوها معه»** وهذا فيه تفصيل.

ذهب الأئمة مالك، وأبى حنيفة، والشافعى فى أحد قوليه. أن واطىء البهيمة يؤدب ولا حد عليه وهو قول إسحاق.

وقـال الحـسن: حكمـه حكم الزانى، يجلد إن كـان بكراً، ويرجم إن كـان محصناً.

وذهب الإمام أحمد إلى أن حكمـه حكم اللوطى. فيخرج على الروايتين فى حده. هل هو القتل حتماً أو هو كالزانى؟

والذين قالوا: «حده القتل» احتجوا بما رواه أبو داود من حديث ابن عباس أن

---

(١) رواه أحمد وحسنه السيوطى.

(٢) رواه الطبرانى والحاكم وصححه.

(٣) رواه الطبرانى والبيهقى

النبى ﷺ قال: «**من أتى بهيمة فاقتلوه واقتلوها معه**».

قالوا: ولأنه وطء لا يباح بحال. فكان فيه القتل كحد اللوطى.

ومن لم ير حداً قالوا: لم يصح فيه الحديث، ولو صح لقلنا به،ولم يحل لنا مخالفته.

قال إسماعيل بن سعيد الشالنجى: سألت أحمد عن الذى يأتى البهيمة فوقف عندها، ولم يثبت حديث عمرو بن أبى عمرو فى ذلك.

قال ابن القيم عليه رحمة الله: «ولا ريب أن الزاجر الطبيعى عن إتيان البهيمة أقوى من الزاجر الطبيعى عن التلوط،وليس الأمر أنهما فى طباع الناس سواء، فإلحاق أحدهما بالآخر من أفسد القياس»[1].

*****

(١) الداء والدواء (ص:٢٣٨).

عن على رضى الله عنه أن النبى ﷺ قـال: **«لعن الله من لعن والديه ولعن الله من ذبح لغير الله، ولعن الله من آوى محدثا، ولعن الله من غير منار الأرض»**[1].

قال العلامـة المناوى: «منار الأرض، بفتح الميم علامات حـدودها جمع منارة وهى العلامة التى تجعل بين حدين للجارين وتغـييرها أن يدخلها فى أرضه فيكون فى معـنى الغاصب ومن منار الحـرم أى أعلامـه التى ضربهـا إبراهيم على أقطاره وقيل لملك من ملوك اليمن ذو المنار لأنه أول من ضـرب النار على الطريق ليهتدى به إذا رجع» أفاده كله الزمخشرى.

وقال غيره: أراد به من غير أعلام الطريق ليتعب الناس بإضلالهم ومنعهم عن الجادة والمنار العلم والحد بين الأرض وأصله من الظهور.

وعن ابن عـباس رضى الله عنه أن النبى ﷺ قـال: **«ملعـون من سب أباه ملعـون من سب أمه، ملعـون من ذبح لغيـر الله، وملعون من غـير تـخوم الأرض، ملعون من كـمه أعمى عن الطريق، ملعـون من وقع على بهيمة، ملعـون من عمل بعمل قوم لوط»**[2].

«ملعون من غير تخوم الأرض» أى معالمهما وحدودها.

قال الزمخشـرى: روى بضم أوله وفتحه وهى مؤنثة والتـخوم جمع لا واحد لها وقيل ووحدها تخم والمراد تغيير حدود الحرم التى حددها إبراهيم وهو عام فى كل حد ليس لأحد أن يزرى من حد غيره شيئاً.

وقيل: المعالم التى يهتدى بها فى الطريقة كما سبق فى شرح الحديث الأول. وهذه الحدود كما قال القرطبى المغير لها إن أضـافها إلى ملكه فغاصب وإلا فمتعد ظالم لنفسه مفسد لملك الغير.

قال ابن حجر الهيثمى: عَدُّ هذا من الكبائر هو صريح الحديث (وهو الحديث

(١) رواه مسلم والنسائى وأحمد.

(٢) رواه أحمد.

الأول)، وبه صرح جماعة ووجهه أن فيه أكل أموال الناس بالباطل أو إيذاء المسلمين والإيذاء الشديد أو التسبب إلى أحد الأمرين وللوسائل حكم المقاصد.

فشمل ذلك من غيرها من أحد الشركاء أو الأجانب من تسبب إلى ذلك كأن اتخذ أرض الغير فمشى يصير بسلوكه طريقاً والإجاز حيث لا ضرر وقد وقع للقفال من أئمتنا أنه كان راكباً بجانب مالكى وبالجانب الآخر إمام حنفى فضاقت الطريق فسلك القفال غيرها، فقال الحنفى للمالكى: سل الشيخ أيجوز سلوك أرض الغير؟ فسأله المالكى؟ فقال: نعم إذا لم تصر به طريقاً أى ولم يكن فيها نحو زرع يضره السلوك كما هو ظاهر[1].

*****

(١) الزواجر عن اقتراف الكبائر (١/٤٢٩).

متخذ القبور مساجد[1]

عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ في مرضه الذى لم يقيم فيه: **«لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»** قالت: فلولا ذاك أبرز قبره غير أنه خشى أن يتخذ مسجداً[2].

وعن أبى عبيدة بن الجراح قال: آخر ما تكلم به النبى ﷺ: **«أخرجوايهود أهل الحجاز وأهل نجران من جزيرة العرب، واعلموا أن شرار الناس الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»**[3].

وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«اللهم لا تجعل قبرى وثناً، لعن الله قوما اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»**[4].

معنى اتخاذ القبور مساجد:

الذى يمكن أن يفهم من هذا الاتخاذ إنما هو ثلاث معان.

١ـ الصلاة إلى القبور بمعنى السجود عليها.

٢ـ السجود إليهما واستقبالها بالصلاة والدعاء.

٣ـ بناء المساجد عليها، وقصد الصلاة فيها.

وبكل واحد من المعانى الثلاث السابقة قال طائفة من العلماء.

فقال بالرأى الأول كل من (ابن حجر الهيثمى فى «الزواجر» (١/ ١٢١)، والصنعانى فى «سبل السلام» (١/ ٢١٤)، والشافعى، وغيرهم).

وقال بالمعنى الثانى كل من المناوى، والقاضى البيضاوى، والشيخ على القارى فى «المرقاة» (٢/ ٣٧٢).

---

(١) تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد.

(٢) رواه البخارى (٣/ ١٥٦) ومسلم (٢/ ٦٧) وأحمد (٦/ ٨٠).

(٣) رواه أحمد (رقم ٦١٩١، ١٦٩٤) والطحاوى فى «مشكل الآثار» (٤/ ١٣) وأبو يعلى وابن عساكر (٨/ ٣٦٧/ ٢) بسند صحيح.

(٤) رواه أحمد (رقم ٧٣٥٢) وابن سعد (٢/ ٢٤١، ٢٤٢) ومالك فى الموطأ (١/ ١٨٥)

وأما المعنى الثالث فقد قال به الإمام البخارى فإنه ترجم للحديث الأول بقوله: «باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور».

وجملة القول: أن الاتخاذ المذكور فى الأحاديث المتقدمة يشمل كل هذه المعانى الثلاثة فهو من جوامع كلمه ﷺ وقد قال بذلك الإمام الشافعى رحمه الله ففى كتابه الأم (١/٢٤٦) ما نصه: «وأكره أن يبنى على القبر مسجد وأن يسوى أو يصلى عليه وهو غير مسوى أو يصلى إليه، قال: وإن صلى إليه أجزأه وقد أساء، أخبرنا مالك أن رسول الله ﷺ قال: **«قاتل الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»** قال: وأكره هذه للسنة والآثار».

وقد نهى عمر رضى الله عنه عن تتبع آثار النبى ﷺ . قال: «ابن وضاح» سمعت عيسى بن يونس يقول: أمر عمر بن الخطاب بقطع الشجرة التى بويع تحتها النبى ﷺ فقطعها لأن الناس كانوا يذهبون فيصلون تحتها فخاف عليهم الفتنة.

وقال: المعرور بن سويد: صليت مع عمر بن الخطاب بطريق مكة صلاة الصبح، فرأى الناس يذهبون مذاهب، فقال: أين يذهب هؤلاء؟ فقيل: يا أمير المؤمنين مسجد صلى فيه رسول الله ﷺ فهم يصلون فيه فقال: إنما هلك من كان قبلكم بمثل هذا، كانوا يتتبعون آثار أنبيائهم ويتخذونها كنائس وبيعاً، فمن أدركته الصلاة فى هذه المساجد فليصل، ومن لا، فليمض ولا يتعمدها[1].

ومثل هؤلاء من يذهب إلى قبر البدوى والدسوقى والحسين وزينب ويقصد هذه الأماكن للصلاة فيها وتقبيل القبور وغير ذلك من الأمور الشركية.

فهؤلاء داخلين تحت لعن رسول الله ﷺ . وعليه غضب من الله وهو من شرار الخلق عند الله.

ومما سبق يتضح العقاب الذى أعد لمن اتخذ القبور مساجد وهو:

١ـ اللعنة: وهى الخروج من رحمة الله تبارك وتعالى.

٢ـ قتال الله عز وجل لهم، حيث قال النبى ﷺ : **«قاتل الله اليهود والنصارى...»** .

---

(١) الدين الخالص (٣/٦٠٩، ٦١٠)

٣ـ هم من شرار الخلق عند الله:

أخى الحبيب انظر إلى سوء العاقبة هذه من طرد من رحمة الله والحشر يوم القيامة مع شرار الخلق بسبب هذه المعصية.

نعم يحشر من اتخذ القبور مساجد مع اليهود والنصارى لأنه تشبه بهم وسار على دربهم فى هذه المعصية واتبع سبيلهم ومن تشبه بقوم فهو منهم ويحشر يوم القيامة معهم.

من تشبه بالمبتدعين حشر مع المبتدعين ومن تشبه بأهل الحق وأهل السنة وسار على درب الأئمة وأهل العلم حشر يوم القيامة معهم نسأل الله ان نكون منهم وأن نحشر يوم القيامة معهم.

*****

عن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى ﷺ قـال: **«لعن الله السـارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده»**[1].

قوله: **«لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده»** أى يسرق البيضة أو الحبل فيعتاد السرقة حتى يسرق ما تقطع فيه يده.

أو المراد: جنس البـيض والحبل فـلا تدافع بينه وبين أحـاديث النصاب وأمـا تأويله بيضة الحديد وحبل السفينة؛ فرد بأن السياق وأن كلام العرب يأباه مع ما فيه من اللفظ عـما يتـبادر منه بيـضة الدجـاجة والحبل المعـهود غـالب، المؤيد إرادته بالتوبيخ باللعن لقضاء العرف بتوبيخ سارق القليل لا الكثير وحينئذ، فترتب القطع على سرقة ذلك لعله يجر إلى سرقة غيره مما يقطع فيه أقرب.

قال الطيبى: المراد باللعن هنا الإهانة والخذلان كأنه قيل لما استعمل أعز شىء فى أحقر شىء خذله الله حتى قطع.

والحاصل أن المراد بالخـبر أن السارق سرق الجليـل والحقير فـتقطع يده فكأنه تعجيز له وتضعيف لرأيه وتقبيـح لفعله لكونه باع يده بقليل الثمن وبكثير وصيرها بعد ما كانت ثمينة، خسيسة مـهينة فهب أنه عذر بالجليل فلا عذر له بالحقير ومن تعود السرقة لم يتمالك من غلبة العادة التمييز بين الجليل والحقير.

قال القاضى عيـاض: فيه جواز اللعن بالصفة كـما قال تعالى: **﴿ألا لعنة الله على الظالمين﴾** لأن الله توعـد ذلك الصنف وينفذ الوعـيد فـيمن شـاء ولا بد أن يكون فى ذلك الصنف من يستحق ذلك.

قال الأبى: والإجـماع انعـقد على أنه لابد من نفـوذ الوعيد فى طـائفة من العصاة لأنه تعالـى توعدهم وكلامه صدق فلابد من وقوعـه وهل المراد من جميع العصاة أو طائفة من كل صنف الظاهر الـثانى لأنه توعدهم كل صنف على حده. حكاه كله المناوى.

---

(1) رواه البخارى ومسلم وابن ماجه والنسائى وأحمد.

وحد السارق قطع يده كما هو معلوم فى الشريعة المحمدية والدليل قوله تعالى: **﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾**[1].

قال ابن حجر الهيثمى: وعَدُّ السرقة (أى من الكبائر) هو ما اتفقوا عليه وهو صريح هذه الأحاديث، والظاهر أنه لا فرق فى كونها كبيرة بين الموجبة للقطع وعدم الموجبة له لشبهة لا تقتضى حل الأخذ كأن يسرق حصر المسجد أو نحوها أو لعدم حرز، ثم رأيت الهروى من أئمة أصحابنا صرح بذلك، فقال وتبعه شريح الرويانى فى روضته وحد الكبير أربعة أشياء: أحدها ما يوجب حداً أو قتلاً أو قدرة من الفعل والعقوبة ساقطة للشبهة وهو عامد آثم.

قال الجلال البلقينى: قوله: أو قدرة إلخ يشير به إلى أن سرقة ما لا يوجب القطع لكونه من غير حرز الشبهة فإنه كبيرة ولكن سقط العقوبة لمانع، وذلك لأنه قال قبل ذلك إنه يشترط فى العدل أن لا يقترف الكبائر الموجبات للحدود مثل السرقة والزنا وقطع الطريق أو قدرة من الفعل وإن لم يجب الحد فيها لشبهة أو عدم حرز ا.هـ.

*****

(١) سورة المائدة آية: (٣٨).

قال تعالى: ﴿وَنَادَىٰ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابَ النَّارِ أَن قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدتُّم مَّا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا قَالُوا نَعَمْ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ أَن لَّعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ . الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا وَهُم بِالْآخِرَةِ كَافِرُونَ﴾[1] .

قوله: ﴿ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ﴾ قال ابن كثير: أى أعلم معلم ونادى مناد: ﴿أَن لَّعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ اى مستقرة عليهم ثم وصفهم بقوله: ﴿الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا ﴾ اى يصدون الناس عن اتباع سبيل الله وشرعه وما جاءت به الأنبياء ويبغون أن يكون السبيل معوجة غير مستقيمة حتى لا يتبعها أحد: ﴿وَهُم بِالْآخِرَةِ كَافِرُونَ﴾ اى وهم بلقاء الله فى الآخرة كافرون أى جاحدون يكذبون بذلك لا يصدقونه ولا يؤمنون به فلهذا لا يبالون بما يأتون من منكر من القول والعمل؛ لأنهم لا يخافون حساباً عليه ولا عقاباً فهم شر الناس أقوالاً وأعمالاً.

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾[2].

وقال تعالى: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا ﴾[3].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا﴾[4].

وقال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ

(١) سورة الأعراف آية (٤٤، ٤٥).
(٢) سورة التوبة آية (٣٤).
(٣) سورة النساء آية: (١٦٠).
(٤) سورة النساء آية: (١٦٧).

وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ﴾[1].

وقال تعالى: ﴿أَفَمَنْ هُوَ قَائِمٌ عَلَىٰ كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ قُلْ سَمُّوهُمْ أَمْ تُنَبِّئُونَهُ بِمَا لا يَعْلَمُ فِي الأَرْضِ أَم بِظَاهِرٍ مِّنَ الْقَوْلِ بَلْ زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مَكْرُهُمْ وَصُدُّوا عَنِ السَّبِيلِ وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ﴾[2].

وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ زِدْنَاهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يُفْسِدُونَ﴾[3].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَشَاقُّوا الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَىٰ لَن يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا وَسَيُحْبِطُ أَعْمَالَهُمْ﴾[4].

وهناك من الآيات الكثير جداً وما ذكر فيه الكفاية ولكن تأمل سوء المنقلب الذى أعد لمن صد عن سبيل الله تجده وصف بالكثير من الصفات السيئة.

فهو كافر، وملعون، وفى ضلال مستمر، وحبط عمله، وله عذاب أليم ومهين وغير ذلك من الصفات البشعة نسأل الله السلامة.

*****

---

(١) سورة النساء آية: (٤٤).

(٢) سورة الرعد آية: (٣٣).

(٣) سورة النحل آية: (٨٨).

(٤) سورة محمد آية: (٣٢).

قال تعالى : ﴿وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ الظَّانِّينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً﴾[1].

قوله: ﴿الظَّانِّينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ﴾ قال ابن كثير: أى يظنون ويتهمون الله تعالى فى حكمه ويظنون بالرسول ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم أن يقتلوا ويذهبوا بالكلية ولهذا قال: ﴿عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ﴾ أى أبعدهم من رحمته.

وقال تعالى: ﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلا أَبْصَارُكُمْ وَلا جُلُودُكُمْ وَلَكِن ظَنَنتُمْ أَنَّ اللَّهَ لا يَعْلَمُ كَثِيراً مِّمَّا تَعْمَلُونَ . وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنتُم بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ فَأَصْبَحْتُم مِّنَ الْخَاسِرِينَ﴾[2].

قوله: ﴿وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنتُم بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ﴾ أى هذا الظن الفاسد وهو اعتقادهم أن الله لا يعلم كثيراً مما تعلمون هو الذى أتلفكم وأرداكم عند ربكم.

قوله: ﴿فَأَصْبَحْتُم مِّنَ الْخَاسِرِينَ﴾ أى فى مواقف القيامة خسرتم أنفسكم وأهليكم.

وقال تعالى: ﴿إِذْ جَاءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا﴾[3].

قوله: ﴿وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا﴾ قال ابن كثير: ظنون مختلفة ظن المنافقون أن محمداً ﷺ وأصحابه يستأصلون وأيقن المؤمنون أن ما وعد الله ورسوله حق وأنه سيظهره على الدين كله ولو كره المشركون. حكاه عن الحسن.

---

(١) سورة الفتح آية: (٦).

(٢) سورة فصلت آية: (٢٢، ٢٣).

(٣) سورة الأحزاب آية: (١٠).

قال تعالى: ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي الأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِن يَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلاَّ يَخْرُصُونَ﴾[1].

وقال تعالى: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلا آبَاؤُنَا وَلا حَرَّمْنَا مِن شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِن تَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ وَإِنْ أَنتُمْ إِلاَّ تَخْرُصُونَ﴾[2].

هذه هي حال من يسيء الظن بالله تبارك وتعالى وتقدس عن ما يظنون به.

*****

---

(١) سورة الأنعام آية: (١١٦).

(٢) سورة الأنعام آية: (١٤٨).

عن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: **«لعن الله من أتى امرأة فى دبرها»**[1].

أى جامعها فيه فهو من أعظم الكبائر وإذا كان هذا فى المرأة فما بالك بالذكر.

عن خزيمة بن ثابت أن النبى ﷺ قال: **«إن الله لا يستحى من الحق لا تأتوا النساء فى أدبارهن»**[2].

«إن الله لا يستحى» أى لا يأمر بالحياء فى الحق أو لايفعل ما يفعله المستحى من ترك ما يستحيا منه فالاستحياء هنا استعارة تبعية تمثيلية فالمراد أن الله لا يمنع من بيان (الحق) أى من ذكره.

فكذا أنا لا أقتنع من إرشادى لكم وتعليمكم أمر دينكم وإن كان فى لفظه استحياء وقدم ذلك توطئة وبسطاً لعذره فى ذكره ما يستحيا منه عادة بحضرة النساء.

«لا تأتوا النساء» أى نساءكم أى تجامعوهن.

«فى أدبارهن» لأنه ليس محل الحرث ولا موضع الزرع وإذا حرم وطء الحائض بعلة أن فى فرجها أذى فالدبر أولى لأن الفرج الحلال إذا حرم بطرق الأذى عليه فموضع لا يفارقه الأذى أحرى أن يحرم.

قال الطيبى: وفى جعل قوله **«إن الله لا يستحى»** إلى آخره مقدمة وتمهيداً للنهى بعد إشعاره بشناعة هذا الفعل واستهجانه وكأن من حق الظاهر أنى لا أستحى فأسند إليه تعالى للمبالغة والتأكد ومن ثم اتفق الجمهور من السلف والخلف على تحريمه.

قال الدميرى: اتفق العلماء والذين يعتد بهم على تحريم وطء المرأة فى دبرها

---

(١) رواه أبو داود وابن ماجة والنسائى وأحمد.

(٢) رواه ابن ماجة والنسائى.

قـال أصحـابنا: لا يحل الوطء فى الدبـر فى شىء من الآدميـين ولا غيـرهم من الحيوانات فى حال من الأحوال.

قال العلماء: وقوله تعالى: **﴿فأتوا حرثكم أنى شئتم﴾** أى فى موضع الزرع من المرأة وهو قبل المرأة التى ينزرع فيـها المنى لابتغاء الولد ففيهـا إباحة وطئها فى قبلها إن شاء من بين يديها وإن شـاء مكبوبة وأن الدبر ليس هو موضع حرث ولا موضع زرع ومعنى قوله **﴿أنى شئتم﴾** أى كيف شئتم.

وروى الطبرانى فى الأوسط بسند رجاله ثقات: **«من أتى النساء فى أعجازهن فقد كفر»**.

قال شـيخ الإسلام العـلائى: بأن ذلك ينبـغى أن يلحق باللواط لأنه ثبت فى الحديث لعن فاعله.

*****

- عن على رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال «**لعن الله آكل الربا وموكله، وكاتبه، ومانع الصدقة**»(١).

قوله: «**مانع الصدقة**» أى مانع الزكاة.

- وعن مسروق قال: قال عبد الله: « آكل الربا وموكله وشاهداه إذا علماه والواشمة والمستوشمة ولاوى الصدقة والمرتد أعرابياً بعد الهجرة ملعونون على لسان محمد ﷺ يوم القيامة»(٢).

قوله «لاوى الصدقة» أى المماطل بها الممتنع عن آدائها.

- وعن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: «**ما من أحد لا يؤدى زكاة ماله إلا مثل له يوم القيامة شجاعاً أقرع حتى يطوق به عنقه**» ثم قرأ علينا النبى ﷺ مصداقه من كتاب الله ﴿**لا يحسبن الذين يبخلون بما آتاه الله من فضله**﴾ الآية(٣).

- وعن أبى الدرداء رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: «**يجاء بصاحب المال الذى أطاع الله فيه وماله بين يديه كلما انكفأ به الصراط، قال له ماله: امض قد أديت حق الله فىَّ، ثم يجاء بصاحب المال الذى لم يطع الله فيه، وماله بين كتفيه كلما انكفأ على الصراط قال له ماله: ويلك ألا أديت حق الله فىَّ فما يزالُ كذلك حتى يدعو بالويل والثبور**»(٤).

- وعن ثوبان رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: «**من ترك بعده كنزاً مثل له يوم القيامة شجاعاً أقرع له زبيبتان يتبعُ فاه فيقول: ويلك أنا كنزك الذى تركته بعدك فلا يزال يتبعه حتى يلقمه يده فيقضمها ثم يتبعه سائر جسده**»(٥).

(١) رواه النسائى وأحمد وصححه السيوطى.

(٢) رواه ابن خزيمة واللفظ له وأبو يعلى وأحمد.

(٣) رواه ابن ماجه واللفظ له والنسائى وابن خزيمة.

(٤) رواه البخارى ومسلم وأبو نعيم فى الحلية وسعيد بن منصور فى سننه.

(٥) رواه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم والبزار وأبو نعيم.

- وعن أبى ذر رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: **«هم الأخسرون ورب الكعبة، هم الأخسرون ورب الكعبة يوم القيامة»** فقلت مالى لعلى أُنزلَ فىَّ شىء من هم فداك أبى وأمى، قال: **«الأكثرون أموالا إلا من قال فى عباد الله هكذا وهكذا وهكذا فحثى بين يديه عن يمينه وعن شماله وقليل ما هم والذى نفسى بيده ما من رجل يموت فيترك غنما أو بقراً أو إبلاً لم يؤد زكاتها إلا جاءته يوم القيامة أعظم ما كانت وأسمنه ثم تطوءه بأظلافها وتنطحه بقرونها حتى يقضى بين الناس كلما نفدت أخراها عادت عليه أولاها»**[1].

- عن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: **«من آتاه الله مالاً فلم يؤد زكاته مُثلَ له يوم القيامة شجاعاً أقرع ثم يأخذ بلهزمتيه يعنى بشدقيه ثم يقول: أنا مالك أنا كنزك»**[2].

- وعن ابن مسعود رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: **«ما من رجل لا يؤدى زكاة ماله إلا جعل الله يوم القيامة فى عنقه شجاعاً ومن اقتطع مال المسلمين بيمين لقى الله وهو غضبان»**[3].

وأحاديث الوعيد فى حق مانع الصدقة كثيرة جداً وما ذكر فيه الكفاية.

وإنى امرؤ بالطبع أُلْفِى مَطَامِعى ... وأزجر نفسى طابعاً لا تطبعاً
وعندى غنى نفسى وفضل قناعة ... ولست كمن إن ضاق ذرعاً تضرعا
وإن مَدَّ نحو الزاد قوم أكفها ... تأخرت باعاً إن دنا القوم أصبعاً
وقد كانت الدنيا لدى دنيئة ... تعرضت للأعراض عنها ترفعاً
وذاك لعلمى إنما الله رازق ... فمن غيره أرجو أخشى وأجزعا
فلا الضعف يقصى الرزق إن كان دانياً ... ولا الحول يدنيه إذا ما تجزعا
فلا تبطرن إن نلت من دهرك الغنى ... وكن شامخاً بالأنف إن كنت مدقعاً
فقدر الفتى ما حازه وأفاده ... من العلم لا مال حواه جمَّعا
فكن عالماً فى الناس أو متعلماً ... وإن فاتك القسمان أصغ لتسمعا
ولا تكن للأقسام ما استطعت رابعاً ... فتُدرا عن وِرْدِ النجاة وتدفعا

(١) رواه البخارى ومسلم والترمذى وأحمد والبيهقى.
(٢) رواه البخارى.
(٣) رواه الترمذى وقال: حسن صحيح.

- عن ابن عباس رضى الله عنه قا: قال رسول الله ﷺ : «**ملعون ملعون من عمل بعمل قوم لوط**»(١).

- وعنه رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال «**لعن الله من عمل عمل قوط لوط؛ ولعن الله من عمل عمل قوم لوط؛ ولعن الله من عمل عمل قوم لوط**»(٢).

- وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «**لعن الله سبعة من خلقه من فوق سبع سماوات فردد اللعنة على واحد منهم ثلاث مرات ولعن كل واحد منهم لعنة لعنة. فقال: ملعون ملعون ملعون من عمل عمل قوم لوط..**»(٣).

- وعن جابر بن عبد الله رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**إن أخوف ما أخاف على أمتى عمل قوم لوط**»(٤).

قال الطيبى: أضاف أفعل إلى«ما»وهى نكرة موصولةليدل على أنه إذا استقصى المخوفة شيئاً بعد شىء لم يجد أخوف من «عمل قوم لوط» عبر به تلويحاً بكونهم الفاعلين لذلك ابتداءً وأنه من أقبح الأشياء ومن أقبح القبيح لأن كل ما أوجده الله فى هذا العالم جعله صالحاً لفعل خاص فلا يصلح له سواه وجعل الذكر للفاعلية والأنثى للمفعولية وركب فيهما الشهوة للتناسل وبقاء النوع فمن عكس فقد أبطل الحكمة الربانية وقد تطابق على ذمه وقبحه شرعاً وعقلاً وطبعاً.

- **أما شرعاً**: فالآية: ﴿**وأمطرنا عليهم حجارة**﴾ روى أن جبريل عليه السلام رفع قرى قوم لوط على جناحه حتى سمع أهل السماء نباح كلابهم وصياح ديكتهم ثم قلبها وأمطر عليهم الحجارة.

- **وأما عقلاً**: فلأنه تعالى خلق الإنسان أفضل الأنواع وركب فيه النفس الناطقة المسماة بالروح بلسان الشرع والقوة الحيوانية لمعرفته تعالى ومعرفة الأمور العالية التى منها معرفة وجه حكمته وفى ذلك إبطال حكمته كما تقرر.

- **وأما طبعاً**: فلأن من ذلك الفعل لا يتم إلا بمباشرة فاعل ومفعول به والقبح الطبيعى هو ما لا يلائم الطبع وهذا الفعل لا يلائم طبع المفعول به إلا لأحد أمرين.

(١) رواه أحمد والحاكم وصححه ووافقه الذهبى. (٢) رواه أحمد والحاكم.
(٣) رواه الحاكم والبيهقى والخرائطى فى مساوئ الأخلاق.
(٤) رواه أحمد وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (١٥٥٢) والترمذى وابن ماجة والحاكم.

إما فيضان صورة الأنوثة عليه؛ وإما لتولد مادة المنفد فيحصل تأك ورعدة بالمح تسكن بالفعل به، وذلك نقيصه لا يلائم طبع الفاعل إلا بجعل النفس الناطقة تابعة للقوة الحيوانية وهو نقص لا يكتنه كنهه»[1].

هذه اللعنة تكون فى الدنيا والأخرة وما أعده الله من العذاب لأهل اللواط أكبر من أن يوصف.

- فعن أبى هريرة وابن عباس، قالا: خطبنا رسول الله ﷺ، فقال فى خطبته: **«من نكح امرأة فى دبرها أو غلاماً أو رجلاً حشر يوم القيامة أنتن من الجيفة، يُنادى به الناس حتى يدخله الله نار جهنم، ويحبط الله عمله، ولا يقبل منه صرفاً ولا عدلاً، ويجعل فى تابوت من نار، ويسمر عليه بمسامير من حديد من نار، فتستل تلك المسامير فى وجهه وفى جسده»** قال أبو هريرة: هذا لمن لم يتب.

وعن ابن عباس قال: من خرج من الدنيا على حال خرج من قبره على تلك الحال، حتى إن اللوطى يخرج يعلق ذكره على دبر صاحبه مفتضحين على رؤوس الخلائق يوم القيامة.

وعن عبد الله بن عمرو قال: يحشر اللوطيون يوم القيامة فى صورة القردة والخنازير.

وعن الفضيل بن عياض قال: لو أن لوطياً اغتسل بكل قطرة من الماء لقى الله غير طاهر.

- وحد اللوطى. القتل. لقوله ﷺ: **«اقتلوا الفاعل والمفعول به»**[2].

فيا ناكحى الذكران تهنيكم البشرى ... فيوم معاد الله إن لكم أجراً
كلوا واشربوا وازنوا وأكثروا ... فإن لكن زفاً إلى ناره الكبرى
فإخوانكم قد مهدوا الدار قبلكم ... وقالوا إلينا عجلوا لكم البشرى
وها نحن أسلاف لكم فى انتظاركم ... سيجمعنا الجبار فى ناره الكبرى
ولا تحسبوا أن الذين نكحتموا ... يغيبون عنكم بل ترونهم جهراً
ويلعن كل منكم لخليله ... ويشقى به المحزون فى الكرة الأخرى
يعذب كل منهم بشريكه ... كما اشتركا فى لذة توجب الوزرا

(١) فيقل القدير شرح الجامع الصغير (٢/ ٤٢٠).
(٢) أخرجه الحاكم وأبو داود وصححه الحاكم ووافقه الذهبى.

عن علي بن أبي طالب رضي الله قال: حدثني رسول الله ﷺ بأربع كلمات: «لعن من ذبح لغير الله»[1].

وعن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ «ملعون ملعون من سب أباه، ملعون من ذبح لغير الله..»[2].

وعن ابن عباس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لعن الله من والى غير مواليه، لعن الله من غير تخوم الأرض، لعن الله من كمه أعمى عن الطريق، ولعن الله من لعن والديه، ولعن الله من ذبح لغير الله...»[3].

قال أبو السعادات: أصل اللعن: الطرد والإبعاد من الله ومن الخلق السب والدعاء.

قوله: «من ذبح لغير الله».

قال شيخ الإسلام رحمه الله في قوله تعالى: ﴿وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ﴾[4] ظاهره أنه ما ذبح لغير الله. مثل أن يقول: هذه ذبيحة لكذا، وإذا كان هذا هو المقصود فسواء لفظ به أو لم يلفظ.

وتحريم هذا أظهر من تحريم ما ذبحه للحم، وقال في: باسم المسيح أو نحوه. كما أمر ماذبحناه متقربين به إلى الله كان أزكى وأعظم مما ذبحناه للحم، وقلنا عليه: باسم الله.

فإذا حرم ما قيل فيه باسم المسيح أو الزهرة. فلأن يحرم ما قيل فيه لأجل المسيح أو الزهرة أولى.

فإن العبادة لغير الله أعظم كفراً من الاستعانة بغير الله.

وعلى هذا: فلو ذبح لغير الله متقرباً إليه يحرم وإن قال منه: باسم الله كما قد يفعله طائفة من منافقي هذه الأمة الذين يتقربون إلى الكواكب بالذبح والنجور ونحو ذلك.

---

(1) رواه مسلم وأحمد والنسائي.
(2) رواه أحمد.
(3) رواه أحمد والبخاري ومسلم والحاكم.
(4) سورة البقرة آية (173).

وإن كان هؤلاء مرتدين لا تباح ذبحتهم بحال، لكن يجتمع فى الذبيحة مانعان.

الأول: أنه مما أهل به لغير الله.

الثانى: أنها ذبيحة مرتد[1].

عن أبى الطفيل قال: سئل علىٌ رضى الله عنه، هل خصكم رسول الله ﷺ بشئ؟» أى من أمر ظاهر أو باطن.

فقال: «ما خصنا بشئ لم يعم به الناس إلا ما فى قراب سيفى هذا».

فأخرج صحيفة فيها، «لعن الله من ذبح لغير الله» وهذا هو سبب على السابق.

قال بعض أهل العلم: هذا يدل على أن من ذبح حيواناً منسوباً إلى أحد من دون الله، فهو ملعون، ومطرود من رحمة الله الواسعة التى شملت كل شىء وعمت كل ميت وحى.

وكان علىٌ كرم الله وجهه كتب أحاديث عديدة فى صحيفة جعلها فى قراب سيفه فمنها هذا الحديث. وإنما فعل هذا اهتماماً بشأن هذه المسألة وغيرها، كأنها مما لا ينبغى أن ينسى فى وقت من الأوقات.

ومن خالف هذا أو ذبحه على اسم غيره ولغيره فقد أشرك بالله وصار ملعوناً على لسان رسول الله ﷺ.

وقد كثر الذبح فى هذا الزمان على أسماء سموها هؤلاء وآباؤهم ما أنزل الله بهما من سلطان فاستحوذ عليهم الشيطان وذهب الإيمان من أكثر الناس. وإنا لله وإنا إليه راجعون.

ومن أمثال هؤلاء فى هذا العصر من يذهب بالحيوان إلى قبر البدوى أو الحسين أو الدسوقى ثم يذبحه عند القبر وإذا سألته لماذا يفعل هذا الفعل الشركى قال: إنى كنت نذرت هذا إن أنجبت الزوجة أو إن نجح ولدى أو غير ذلك من الأمور التى لا يستعان فيها إلا بالله ولا ينذر فيها إلا الله.

*****

(١) فتح المجيد ١٤٥، ١٤٦.

(٢) الدين الخالص (٢/٨٨).

الذى يضر بالمسلمين أو يمكر بهم

- عن أبى بكر الصديق رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: «**ملعون من ضار مؤمناً أو مكر به**».

«**ملعون من ضار**» بالفتح مصدر ضره يضره. إذا فعل به مكروها.

«**مؤمناً أو مكر به**» أى خدعه بغير حق، أى هو مطرود من رحمة الله يوم القيامة جزاء على فعله حتى يسترخى خصمه أو يدركه الله بعفوه.

*****

الفهرس

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة